

متن نظم
فتح الكريم
في تحرير أوجه القرآن العظيم
للعلامة محمد المتولي رحمه الله

خطما
خالد حسان أبو الجود

- 1- حَمِدْتُ إِلَهًا كَافِيًا مَنْ تَوَكَّلَا عَلَيْهِ وَ مُغْنِي مَنْ إِلَيْهِ تَبَتَّلَا
- 2- فَسُبْحَانَهُ مَوْلَى ، عَوَائِدَ بَرِّهِ تَوَالَتْ عَلَيْنَا قَاصِرِينَ وَ كُمَّلَا
- 3- وَ صَلَّيْتُ تَعْظِيمًا وَ سَلَّمْتُ سَرْمَدًا عَلَى مَنْ بِمِعْزَاجِ السَّعَادَةِ قَدْ عَلَا
- 4- مُحَمَّدٍ الْمَحْمُودِ أَحْمَدٍ حَامِدٍ وَ آلٍ وَ صَحْبٍ كَالنُّجُومِ وَمَنْ تَلَا
- 5- وَ بَعْدُ فَذَا نَظْمٌ بَدِيعٌ مُحَرَّرٌ لِطَبِيبَةٍ ضَاعَتْ شَذَا وَ قَرْنُفَلَا
- 6- لَقَدْ سَطَعَتْ عَنْ شَمْسٍ فِكْرٍ مُؤَلَّفٍ هُوَ الْجَزْرِيُّ الصَّدْرُ عُذَّةٌ مَنْ تَلْ
- 7- فَذَوْنِكَ تَذْيِيلًا يَحُلُّ رُمُوزَهَا وَ يُنْبِئُ عَمَّا أَضْمَرْتَهُ مُفَصَّلَا
- 8- وَ مِنْ أَصْلِهَا السَّامِي نَظْمْتُ قَلَائِدًا وَ وَافَيْتُ مِنْ فَيْضِ الْبَدَائِعِ مِنْهَلَا
- 9- وَ مَنْ عُذَّةِ الْعِرْفَانِ لَاحَتْ بَوَارِقُ هُدَيْنَا بِهَا أَهْدَى سَبِيلٍ وَ أَعْدَلَا
- 10- وَ سَمَّيْتُهُ فَتَحَ الْكَرِيمِ تَيْمُنًا فَاسْأَلْ رَبِّي أَنْ يَمُنَّ فَيَكْمُلَا

سورة الفاتحة و البقرة

- 11- وَ هَا السَّكْتِ فِي كَالْعَالَمِينَ الَّذِينَ إِنَّ تَكُنْ مُذْغَمًا لِلْحَضَرَمِيِّ فَأَهْمِلَا
- 12- وَ تَخْتَصُ كَالِإِدْغَامِ لَا رَيْبَ عِنْدَهُ بِسَكْتِكَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ أَخَا الْغَلَا
- 13- وَ مَا كَانَ عَنْ رَوْحٍ يُخَصُّ بِسَكْتِهِ الْإِدْغَامِ بَلْ مِنْ كَامِلٍ كُنْ مُبَسِّمِلَا
- 14- وَ أَشْمِمُ لِخَلَادِ الصِّرَاطِ بِأَوَّلِ فَقْطُ أَوْ وَ ثَانٍ أَوْ لِذِي اللَّامِ ثُمَّ لَا
- 15- وَ مَعَ ثَالِثٍ مَا كَانَ وَسْطًا بِزَائِدِ فَلَابُدَّ حَالِ الْوَقْفِ مَنْ أَنْ يُسَهَّلَا
- 16- بِهِ خُصَّ تَكْبِيرٌ وَ مَعَ أَوَّلٍ وَ مَعَ أَخِيرِ أَلْفٍ فِي الْوَقْفِ لَيْسَ مُسَهَّلَا
- 17- وَ عَنْ قُنْبُلٍ سِينًا رَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ فَتَى شَنْبُودٍ عَنْهُ صَادًا ثَقْبِلَا
- 18- وَ عَنْ خَلْفٍ يَخْتَصُّ إِسْحَاقُهُمْ بِوَجْهِ هِ سَكْتِكَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فَحَصِّلَا
- 19- وَ عَنْ خَلْفٍ مَعَ حَمْزَةٍ حَيْنَمَا تُكَبِّ بِرَنَّ فَبَسْمِلِ وَ ائِوِ وَقْفًا بِمَا خَلَا
- 20- وَ فِي أَلْ مَعَ الْمُفْصُولِ مَعَ شَيْءٍ لَدَى خَلْفٍ إِنْ أَنْتَ وَسَّطْتَ عَنْهُ لَا
- 21- وَ فِي نَحْوِ قُرْآنٍ لِخَلَادٍ اسْكُنَا وَ أَشْمِمُ لَهُ الْحَرْفَيْنِ أَوْ مَعَ أَلْ وَ لَا
- 22- وَ مَعَ سَكْتِ مَفْصُولٍ لَدَى خَلْفٍ عَلَيْهِ وَ أَنْ بِالسَّكْتِ هَا لَا ثَمَّيَلَا
- 23- وَ مَا كَانَ ذُو التَّوْسِيطِ فِيهَا مُكَبَّرًا وَ مَا كَانَ فِي التَّوَرَةِ إِلَّا مُمَيَّلَا

- 24- وَ مَا كَانَ عَنْ خَلَاءٍ فِي الْمَدِّ سَاكِتًا
25- وَ ذَا مَا عَلَيْهِ النَّاسُ وَ الْحَقُّ تَرْكُهُ
26- وَ دَعُ غُنَّةَ الْبَصْرِ عِنْدَ إِدْغَامِهِ الذَّ
27- وَ خُصَّ بِهَا التَّكْبِيرُ لِلشُّوسِ مُظْهِرًا
28- عَلَى وَجْهِ صَادٍ عِنْدَ تَكْبِيرِ قُنْبُلٍ
29- عَلَى تَرْكِ تَكْبِيرِ فَقُلْ بِجَوَازِهَا
30- وَ لَا سَكَتَ مَعَهَا غَيْرَ سَكَتِ ابْنِ
31- تَخَصُّصٍ عَنِ الرَّمْلِيِّ بَرَا وَ لِحَفْصِهِمْ
32- تَغْنُّ سِوَى مَا كَانَ بِالْقَطْعِ رَسْمُهُ
33- وَ إِلَّا فَهُمْ قَدْ أَطْلَقُوهَا وَ عَمَّمُوا
34- وَ مَا قُلْتُهُ مِنْ مَنَعَ إِظْهَارِ غُنَّةِ
35- تَوْهَمُهُ قَوْمِي وَ إِنِّي أُجِيزُهُ
36- وَ يَقْصُرُ خُلَوَانِيَّتُهُمْ عَنْ هِشَامِهِمْ
37- وَ سَهَّلَ خُلَوَانِيَّ الْهَمَزِ وَحْدَهُ
38- يَغْنُّ عَلَى مَدٍّ ءَأَنْذَرْتَهُمْ لَهُ
39- وَ عَنْهُ رَوَى الدَّاجُونِيُّ قَصْرًا مُحَقَّقًا
40- وَ عِنْدَ ابْنِ ذَكْوَانَ فُصُورٍ مُوَسِّطٍ
41- فَعَنْ الْأَخْفَشِ التَّوَسِيطُ يَزُوي ابْنُ
42- وَ مَا كَانَ حَفْصٌ سَاكِتًا عِنْدَ قَصْرِهِ
43- عَلَى أَلٍ مَعَ الْمُفْصُولِ مَعَ شَيْءٍ
44- وَ لَكِنْ عَنِ النَّقَّاشِ عِنْدَ تَوْسِطٍ
45- وَ سَكَتٌ عَلَى الْمُفْصُولِ قُلْ لِابْنِ
46- وَ إِنَّا أَخَذْنَا سَكَتَ شَيْءٍ وَ أَلٍ مَعَ
47- وَ فِي نَحْوِ دِفَاءٍ مَنْ يَقِفُ سَاكِتًا
48- وَ مَدُّ ابْنِ ذَكْوَانَ وَ قَصْرُ هِشَامِهِمْ
49- كَذَا لِابْنِ ذَكْوَانَ مَعَ السَّكَتِ كُلِّهِ
50- وَ لَمْ يَفْتَحْ فِي كَافَرَيْنِ مُكَبَّرًا
51- وَ لَا تَكُ لِلدَّاجُونِ بِالسَّكَتِ أَخْذَا
- وَ عَنْ خَلْفٍ مَا كَانَ فِيهِ مُفْصَلًا
فَلَا تَسْكُتُنْ وَ اسْتَوْفِ نَشْرًا تَأْمَلًا
كَبِيرٍ وَ لِلدَّوْرِيِّ كَيْعُقُوبُ مُوَصَّلًا
كَذَا لِابْنِ جَمَّازٍ وَ لَا تَكُ مُهِمَلًا
وَ عِنْدَ هِشَامٍ حَيْثُ مَا هُوَ بِسَمَلًا
وَ عِنْدَ ابْنِ ذَكْوَانَ فَجَوَزُ مُبْسَمَلًا
عَلَى غَيْرِ مُوَصُولٍ وَعِنْدَ أَبِي الْعَلَا
بِمَدٍّ وَ تَرَكَ السَّكَتِ تَخْتَصُّ ثُمَّ لَا
وَ هَذَا عَلَى مَا اخْتِيرَ فِي النَّشْرِ يَا قُلَا
وَ لَا غُنَّةَ عَنْ أَزْرَقٍ قَطُّ فَاعْقِلَا
عَلَى وَجْهِ إِدْغَامٍ لَدَى وَلَدِ الْعَلَا
لَهُ وَ هُوَ عَنْ رَوْحٍ مِنَ الْكَامِلِ اغْتَلَا
بِخَلْفٍ وَ دَا جُونِيَّ الْمَدِّ وَصَلَا
لَدَى الْوَقْفِ فِي وَجْهِ عَلَى الْمَدِّ ثُمَّ لَا
فَمَدٌّ مَعَ النَّحْقِيقِ وَ أَفْصَلُ مُسَهَّلَا
وَ زَادَ لَهُ مَعَ شَاءَ جَاءَ تَمِيلَا
وَ عَنْ أَخْفَشٍ خُلْفُ طَرِيقَانِ غَدَلَا
وَ وَسَطُ نَقَّاشٍ لَهُ ثُمَّ طَوَّلَا
وَ عَنْهُ وَ عَنْ إِدْرِيسَ رَتَبَ فَأَوَّلَا
وَ صُورٍ مَعَ النَّقَّاشِ لَيْسَ مُفْصَلَا
فَلَيْسَ يُرَى سَكَتٌ بِمَا كَانَ مُوَصَّلَا
فَأَطْلُقْ كَذَا فِي النَّشْرِ عَنْهُ تَمَثَّلَا
ذِي قَدْ أَتَى مِنْ كَلِمَتَيْنِ فَمُسْجَلَا
وَ لِلْسَّكَتِ كُنْ فِي يُخْرِجُ الْخَبَاءِ مُهِمَلَا
فَدَعُ وَجْهَ تَكْبِيرٍ وَ بِسْمَلٍ عَلَى كِلَا
وَ لَمْ يَكُنِ الصُّورِيُّ إِلَّا مُبْسَمَلَا
وَ عَنْ مُمِيلاً كَامِلٌ كَأَبِي الْعَلَا
وَ عَنْ أَخْفَشٍ مَعَ وَجْهِ سَكَتٍ فَبَسْمَلَا

- 52- وَ لَمْ يَكُنِ التَّكْبِيرُ مَرْوِيَّ حَفْصِهِمْ عَلَى سَكْتِهِ وَ اغْصَسَ لِإِذْرِيسَ تَنْضَلًا
53- وَ وَجْهَانِ مَعَ تَكْبِيرِ آخِرِ سُورَةِ وَ مَا سَكْتُ مَوْصُولٍ يُرَى مَعَهُ مُرْسَلًا
54- وَ مَدًّا لِتَعْظِيمِ لِبَصَرِيَّهِمْ فَدَعُ بِوَصْلٍ كَذَا مَعَ سَكْتِ يَعْقُوبَ فَأَخْطَلًا
55- وَ دَعُهُ عَلَى إِدْغَامِ يَعْقُوبَ وَحْدَهُ وَ دَعُهُ كَتَكْبِيرِ لِذَوْرِيَّهِمْ عَلَى
56- الإِظْهَارِ فِي وَ اغْفِرْ لَنَا وَ لِصَالِحِ عَلَى وَجْهِ وَصْلٍ فَاتْرِكِ الْمَدَّ مُسْجَلًا
57- وَ مَا مَدَّ لِلتَّعْظِيمِ يَعْقُوبَ حَيْثُ مَا رَوَى هَاءَ سَكْتِ كَيْفَ مَا قَدْ تَنْقَلًا
58- وَ إِدْغَامِ يَعْقُوبَ اخْصَصَنَّ بِقَصْرِهِ نَعَمْ مَا بِهِ خَصُّوا رُوَيْسِهِمْ فَلَا
59- فَفِي قَوْلِهِ أَعْلَمَ بِمَا لَبِثُوا إِلَى مُبْدَلٍ خَمْسٍ عِنْدَهُ قَدْ تَحَصَّلَا
60- فَأِظْهَارِ مِيمٍ قُلْ بِأَرْبَعَةٍ أَتَى وَ لَيْسَ سِوَى قَصْرِ إِذَا أُدْغِمَا كِلَا
61- وَ إِنَّا أَخَذْنَا مَدَّ يَعْقُوبَ مُدْغَمًا وَ لَكِنَّهُ عَنِ رَوْحِهِمْ مِنْ طَرِيقِهِ
62- وَ هَا السَّكْتِ فِي كَالْمُفْلِحُونَ عَلَى فَعِنْدَ الرَّبِّيرِي عَنْهُ مِنْ كَامِلٍ حَلَا
63- كَذَلِكَ بِالِإِظْهَارِ لَكِنْ رُوَيْسِهِمْ ذِي نُدْبَةٍ تَخْتَصُّ بِالْقَصْرِ فَأَعْقَلَا
64- يَغْنُ عَلَى قَصْرِ عَلَى وَجْهِ حَدْفِهَا بِهَا خَصَّ إِدْغَامًا بِذِي نُدْبَةٍ وَ لَا
65- بِنَحْوِ عَلَيْهِ حَيْثُمَا غَنَّ فَاسْتَمِعَ بِذِي نُدْبَةٍ أَيْضًا وَ قَدْ كَانَ مُهْمَلًا
66- وَ أَضْجَعُهُمَا أَيْضًا لِصُورِيَّهِمْ وَ ذَا وَ فِي كَافِرِينَ افْتَحَ وَ ذَا الرَّاءِ مَيَّلا
67- بِفَتْحِهِمَا أَيْضًا بِذَا اخْتَصَّ سَكْتُهُ عَلَى تَرَكَ سَكْتِ ثُمَّ مُطَوَّعِي تَلَا
68- وَ مَا عِنْدَ سُوسِيَّ عَلَى وَجْهِ مَدِّهِ وَ فِي النَّشْرِ مَا الصُّورِيَّ إِلَّا مُمَيَّلا
69- فَهَذَا مِنَ الْكَافِي وَ مَعَ مَدِّهِ فَلَا وَ لَا مَعَ إِدْغَامِ كَفِي النَّارِ قَلَّلا
70- وَ مَعَ وَجْهِ تَقْلِيلٍ مَعَ الْقَصْرِ عِنْدَهُ ثَمَلٌ وَاقِفًا فِي نَحْوِ دُنْيَا مُقْلَلًا
71- وَ مَعَ مَدِّ شَيْءٍ ثُمَّ مَعَ سَكْتِهِ وَ أَلْ مَعَ الْهَمْزِ وَقَفَّا كَالذَّيَارِ تَمَيَّلا
72- وَ مَعَ وَجْهِ تَرَكَ السَّكْتِ عَنْ خَلْفِ لِحْمَزَةٍ هَا الثَّانِيثِ لَسْتُ مُمَيَّلا
73- وَ لَيْسَتْ لِخَلَادٍ عَلَى وَجْهِ مَدِّهَا كَاطْلَاقِهَا لَكِنَّهُ مَعَ مَدِّ لَا
74- مَعَ سَكْتِ مَدِّ لَيْسَ مَا كَانَ مُوَصَّلًا لِحْمَزَةٍ مَعَ خَمْسٍ وَ عَشْرٍ وَ هَا تَلَا
75- عَلَى الْكَلِّ ذَا التَّخْصِيصِ قَدْ كَانَ مُهْمَلًا مَعَ الْهَمْزِ فِي النَّاسِ غُنَّةٌ اغْتَلَا
76- لِكَسْرِ أَوْ افْتَحَ ثُمَّ إِنْ تَسَكَّنَ لَهُ وَ لَيْسَ عَنِ الدُّورِيِّ مَعَ قَصْرِهِ لَدَى
77- وَ لَا غُنَّةٌ فِي الْيَاءِ عِنْدَ ضَرِيرِهِمْ وَ اتَّبِعْ لَهُ وَ امْنَعُهُ إِنْ سَاكِنٌ تَلَا
78- يُوَارِي أُوَارِي مَعَ ثَمَارِ أَمَلٍ وَ بَا رِيءِ الْغَارِ عَنْهُ افْتَحَ وَ عَنْ جَعْفَرٍ فَلَا

فصل

طرق و أحكام للأزرق

- 80 - وَ مَدَّ كَأَمَّا وَ تَوَسِيطُهُ فَرِذْ
81 - وَ قُلْ هَمَزُ إِسْرَائِيلَ إِنْ مَعَ مُحَقَّقٍ
82 - وَ مَعَ قَصْرِهِ تَجْرِي ثَلَاثُ مُغَيَّرٍ
83 - وَ مَعَ قَصْرِهِ مَعَ وَجْهِ تَوَسِيطٍ غَيْرِهِ
84 - وَ يَمْنَعُ مَعَ قَصْرِ الْمُحَقَّقِ ثُمَّ فِي أَلِ
85 - أَطْلُ هَمَزُ إِسْرَائِيلَ مَعَ ثَابِتٍ وَ إِنْ
86 - لِهَمْزَةِ إِسْرَائِيلَ مِنْ دُونِ ثَابِتٍ
87 - بِهِ بَلْ بِإِلْغَاءِ اعْتِبَارٍ بِعَارِضٍ
88 - تَوَسَّطُ إِسْرَائِيلَ مُسْتَثْنِيًا وَ عِنْدَ
89 - وَ مُمْتَنِعٌ تَسْهِيلُ الْآنَ عِنْدَمَا
90 - وَ حُرِّرَ فِي الْآنَ سِتَّةَ أَوْجِهِ
91 - فَمَدَّ وَ ثَلَاثُ ثَانِيًا ثُمَّ وَسِطُنْ
92 - وَ فِي كُلِّ وَجْهِ ثَلَاثُ اللَّامِ وَاقِفًا
93 - فَإِنْ رُكِبَتْ آمَنْتُمْ وَ قَصَرَتْهَا
94 - وَ فِي اللَّامِ قَصْرٌ ثُمَّ عِنْدَ تَوَسُّطٍ
95 - وَ فِي اللَّامِ وَسِطٌ عَلَى الْقَصْرِ
96 - وَ مَعَ مَدِّهَا امْدُدَّ فِيهِمَا وَ
97 - وَ إِنْ تَقَفْنَ فِي اللَّامِ تَثْلِيثًا اعْتَبِرْ
98 - سِوَى قَصْرِ لَامٍ عِنْدَ مَدٍّ لِأَوَّلٍ
99 - وَ إِنْ تَبْتَدِي مِنْهَا وَ بَعْدَ مُحَقَّقٍ
100 - وَ فِي الْبَدَلِ اقْصُرْ مَدَّهُ
101 - وَ وَسِطٌ لِلِاسْتِفْهَامِ وَ اللَّامِ وَ
102 - وَ مَعَ قَصْرِ الْاسْتِفْهَامِ فِي اللَّامِ
103 - وَ فِي اللَّامِ فاقْصُرْ ثَلَاثًا بَدَلًا يَلِي
104 - وَ هَذَا عَلَى مَا اخْتَارَهُ شَمْسُ
- لِلْأَزْرِقِ قَصْرًا فِي الْمُغَيَّرِ مَعَ كِلَا
أَتَى فَهُوَ تَنْزِيلُ الْمُغَيَّرِ نَزْلًا
وَ فِي الْوَصْلِ مَعَ تَوَسِيطِهِ لَا تُقْلِلًا
فَلَيْسَ سِوَى التَّقْلِيلِ يُرَوَى مُحَلَّلًا
مُغَيَّرٍ إِنْ تَقْصُرَ وَ كُنْتَ مُقْلِلًا
تَكُنْ فَاتِحًا لَا تَقْصُرَنَّ عَنِ الْمَلَا
عَلَى مَا بَشَّرَ ذَاكَ فَهُمَا وَ مَا تَلَا
وَ مَعَ عَادَا الْأُولَى وَ الْآنَ أَهْمِلَا
لَدَى مَدِّكَ إِسْرَائِيلَ لَسْتَ مُقْلِلًا
تَوَسِيطُهُ أَيْضًا فَلِلْحَقِّ فَاحْمِلَا
عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ إِذَا كَانَ مُوصِلًا
وَ فِي الثَّانِ وَسِطٌ وَ اقْصُرَا وَ اقْصُرَا كِلَا
وَ ثَلَاثُ عَلَى التَّسْهِيلِ وَفَقًا وَ مُوصِلًا
فَمَدَّ وَ قَصِرَ مُبْدَلًا ثُمَّ سَهَّلَا
فَثَلَاثُ مَعَ الْإِبْدَالِ وَ اقْصُرْ مُسَهَّلَا
وَ بِالْقَصْرِ فاقْرَأْ لَا عَلَى الْمَدِّ أَطْوَلَا
وَ مَدَّ فَقَصِرَ سَهِّلِ اقْصُرْ وَ طَوَّلَا
عَلَى كُلِّ وَجْهِ عَنْهُ فِي الذِّكْرِ قَدْ خَلَا
وَ تَوَسِيطُ آمَنْتُمْ فَمَا كَانَ مُهْمَلًا
عَلَى مَدِّ هَمَزٍ فاقْصُرِ اللَّامَ تَفْضُلًا
وَ مَدُّهُمَا أَيْضًا فَذِي أَرْبَعِ عُلَا
لِلَّامِ وَ وَسِطٌ فِيهِمَا بَدَلًا تَلَا
وَ فِي بَدَلٍ تَثْلِيثُهُ ثُمَّ سَهَّلَا
وَ وَسَطُهُمَا وَ امْدُدَّهُمَا قَدْ تَكَمَّلَا
هُوَ الْجَزْرِيُّ الْحَبْرُ وَاصِعٌ لِمَا انْجَلَا

- 105- عَلَى الْأَصْلِ فَاْمُدُّ مُبْدِلًا وَ كَذَا لِلْفِظِ وَ لَا مَا مِثْلَ آمَنْتُمْ اجْعَلَا
106- عَلَى الْمَدِّ فَاسْتَنْتِنِ لِلثَّقِلِ وَ اقْصُرَا وَ مَعَ قَصْرِكَ الْأَوَّلَى سِوَى الْقَصْرِ أَهْمِلَا
107- وَ كَالْمَدِّ تَسْهِيلٌ وَ فِي اللَّامِ لَدَى وَفِكَ التَّثْلِيثُ خُذْهُ مُحْمَدِلَا
108- وَ مَعَ مَدِّ شَيْءٍ مَدُّ هَمْزًا مُحَقَّقًا وَ فِي هَمْزِ إِسْرَائِيلَ فَاقْصُرْ وَ طَوَّلَا
109- وَ فِي وَاوٍ سَوَاتٍ اقْصُرَنَّ مِثْلًا وَ فِي كُلِّ التَّوْسِيطِ فَأَرُوْ مُقْلِلًا
110- وَ نَحْوُ مَا بِ لَيْسَ يَنْقُصُ فِي الْوَقُوْ فِ عَنْ بَدَلٍ وَ الرَّوْمُ كَالْوَصْلِ وَصِلَا
111- وَ قَلِّلْ رُءُوسَ الْآيِ مَعَ كُلِّ ذَاتِ يَا وَ قَلِّلْ رُءُوسًا غَيْرَ مَا هَا بِهِ فَلَا

(الراء) المضمومة للأزرق

- 112- وَ فِي الرَّاءِ ذَاتِ الضَّمِّ رَقِقْ وَ وَ عِشْرُونَ كَبُرَ فَخَمْنَهُمَا كِلَا
113- وَ لَمْ يَأْتِ ذَا إِلَّا عَلَى الْفَتْحِ وَ لِ لَكِنْ حَرْفَ اللَّيْنِ وَبِطْ وَ طَوَّلَا
114- وَ تَفْخِيمِ رَاءِ ذَاتِ ضَمَّةٍ اِمْنَعْنِ بِتَرْقِيقِ لَامٍ بَعْدَ ظَا وَ كَيُوصَلَا
115- وَ تَفْخِيمِهِ فِي بَابٍ فَاَنْطَلَقُوا وَ فِي كَطَالٍ وَ صَلَّالٍ وَ فِي إِرَمٍ اِغْقَلَا
116- عَشِيرَتُكُمْ مَعَ حِذْرِكُمْ وَزَرَ كَبْرَهُ لَعِبْرَةٍ اِجْرَامِي كَذَا حَصِرَتْ تَلَا
117- وَ فِي كُلِّ ذِي نَضْبٍ وَ عِنْدَ تَوْسِيطٍ وَ مَدِّ لَهُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ فَأَهْمِلَا
118- وَ مَعَ مَدِّ شَيْءٍ حَيْثُ مَا كُنْتَ وَ لَا مَنَعَ إِنْ وَسَطْتَ فِيهِ مُقْلِلًا
119- كَذَا لَا تُفْخِمُ حَيْثُ بَابُ أَرَيْتُمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ جَا أَمْرُنَا مَدًّا أَبْدِلَا
120- وَ ءَالَانَ إِنْ سَهَلْتَ فَاتِحًا اِمْنَعْنِ بَشْرٍ وَ إِنْ قَلَلْتَ فَاِمْنَعْهُ مُبْدِلَا
121- وَ بِالْعَكْسِ حَالِ الْفَتْحِ جَا فِي بَدَائِعِ وَ خُصَّ بِإِسْكَانٍ بِمَحْيَايَ وَ اَنْجَلَا
122- كَمَا هُوَ فِي نَشْرِ وَ زَادَ بَدَائِعُ وَ أَلْفَيْتُ فَتَحًا عِنْدَ مَا هُوَ قَلَّلَا
123- وَ مَعَ قَصْرِ إِسْرَائِيلَ مَعَ غَيْرِهِ أَجْزِ وَ مَعَ مَدِّهِ أَيْضًا وَ مَعَ ذَا فَقَلَّلَا
124- وَ جَوَّزَهُ مَعَ تَفْخِيمِ وَزَرَكَ وَ بَعْدَهُ عَلَى الْقَصْرِ وَ الْوَجْهَيْنِ إِنْ رُقِقَا كِلَا
125- وَ جَوَّزَهُ أَيْضًا حَيْثُ فَخَمْتَ قَاصِرًا ذِرَاعًا سِرَاعًا مَعَ ذِرَاعِيهِ ثُمَّ لَا
126- تُرْقِّقْ عَلَيْهِ حَالَ مَدٍّ وَ إِنْ تُفْخِ مَنْ هَذِهِ مِنْ دُونِهِ لَا تُقْلِلَا
127- وَ مَعَ مَدِّ شَيْءٍ عِنْدَ قَصْرِ مُغَيَّرٍ فَلَيْسَ يُرَى تَرْقِيقُ ذِي الضَّمِّ فَاعْقَلَا
128- وَ رَقِّقْ ذَوَاتِ النَّضْبِ كُلًّا وَ فَخَمْنِ وَ فَخَمَ كَذِكْرًا غَيْرَ صِهْرًا وَ أَسْجَلَا
129- وَ فَخَمَ كَذِكْرًا لَيْسَ صِهْرًا وَ غَيْرِهِ فَفِي الْوَقْفِ رَقِّقْهُ وَ فَخَمْهُ مُوَصَلَا
130- وَ هَذَا عَلَى تَوْسِيطِ لَيْنٍ وَ مَدِّ عَلَى مَدِّ إِسْرَائِيلَ وَ الْفَتْحِ فِي كِلَا

- 131- وَ يَخْتَصُّ تَكْبِيرُ بَثَانٍ وَ بِالطَّوِينِ
132- وَ يَخْتَصُّ تَكْبِيرُ بِوَجْهِ تَوْسِطِ
133- وَ مَعَ ثَانٍ الْإِرْشَادُ يَقْصُرُ هَمْزُهُ
134- وَ قِيلَ لَهُ تَوْسِيطُ كُلِّ لَهُ افْتَحَنَ
135- وَ فِي بَابِ ذِكْرًا لَا تُرَقِّقُ مُوسِطًا
136- وَ عَنْهُ إِذَا فَخَّمْتَ تَنْتَصِرَانِ سَا
137- عَشِيرَتُكُمْ إِنْ أَنْتَ فَخَّمْتَ فَافْتَحَنَ
138- لَعِبْرَةً إِنْ فَخَّمْتَ لِلْهَمْزِ فَاْمُدُنْ
139- وَ أَبْدَلْ فِي التَّجْرِيدِ آخِرَ فَاطِرٍ
140- كَذَا افْتَحَ ذَوَاتِ الْيَا وَ أَبْدَلْ ءَأَنْتُمْ
141- وَ فِي وَزَرَ أُخْرَى حَيْثُ فَخَّمْتَ
142- وَ رَقَّقَ مِرَاءً ظَاهِرًا أَوْ فَوَاحِدًا
143- وَ عَنْهُ ذَوَاتِ الْيَا افْتَحَنَ حَيْثُ
144- كَذَلِكَ إِجْرَامِي كَذَا حَصَرْتَ وَ قُلْ
145- وَ نَحْوَ خَبِيرًا لَا تُفَخِّمُهُ وَاقِفًا
146- وَ تَرْقِيقُ وَ الْإِشْرَاقُ يَرْوَى مُفَخَّمٌ
147- أَبُو مَعْشَرٍ خُلْفَ لَهُ وَ لَهُ اْمُدُنْ
148- وَ رَقَّقَ كَثِيرًا ثُمَّ ذَا الضَّمِّ رَقَّقَنَ
149- وَ رَقَّقَ مَعَ التَّرْقِيقِ فِي شَرِّ فَقَطْ
- لِ فِي هَمْزِ إِسْرَائِيلَ خُذْهُ مُعَوَّلًا
بَشِيءٍ وَ قَصْرٍ فِي السَّوَى أَيْضًا أَقْبَلًا
وَ لَيْنًا سَوَى شَيْءٍ ءَأَشْكُرُ سَهْلًا
وَ لِلْكَامِلِ اْمُدُّ سَهْلٍ افْتَحَ وَ قَلَلًا
وَ صِهْرًا إِذَا رَقَّقْتَهُ افْتَحَ مُطَوَّلًا
حِرَانٍ وَ أَيْضًا طَهْرًا لَا ثَقَلًا
وَ وَسِطٌ وَ مُدُّ اللَّيْنِ وَ الْهَمْزُ طَوَّلًا
وَ هَمْزٌ يَشَا إِنْ اجْتَنِبَ أَنْ تُبَدِّلَا
بِخُلْفٍ وَ يُرَوَى فِي الْأُصُولِ مُسَهَّلًا
وَ مَا اللَّامُ قَيْدٌ كَبْرُهُ مِثْلُهُ اجْعَلَا
وَ مُدُّ لِهَمْزٍ ثُمَّ وَسِطٌ مُقَلَّلًا
وَ حُكْمُ مِرَاءٍ فِي افْتِرَاءٍ تَحْصَلَا
وَ حِذْرُكُمْ إِنْ فُخِّمَ افْتَحَ مُطَوَّلًا
يَجُوزُ بِهِ التَّفْخِيمُ إِنْ كَانَ مُوَصِّلًا
وَ ذَاكَ مَعَ التَّفْخِيمِ يَا صَاحٍ فِي كِلَا
لِمَضْمُومَةٍ وَ الْخُلْفُ عَنْ قَاصِرٍ عِلَا
وَ غَلِظَ كِلَا اللَّامَيْنِ دَعُ أَنْ ثَقُلَا
عَلَى قَصْرِ مَنْ تَفْخِيمُهُ شَرِّ تَلَا
عَلَى وَجْهِ مَدِّ الْهَمْزِ فِيمَا تَنْقَلَا

أحكام اللام بعد (الطاء و الظاء و الصاد) للأزرق

- 150- وَ فِي اللَّامِ بَعْدَ الطَّاءِ فَخْمٌ وَ
151- تُفَخَّمُ وَ مَعَ ثَانٍ فَفِي الْهَمْزِ
152- عَلَى ثَالِثٍ وَ افْتَحَ وَ مَعَ ثَانٍ
153- بِمَضْمُومَةٍ لَكِنْ عَلَى الْقَصْرِ
154- وَ ذَا النَّصْبِ فَخْمٌ إِنْ ثَقُلَ بِتَوْسِطِ
155- وَ فِي اللَّامِ بَعْدَ الظَّاءِ فَخْمٌ وَ
156- وَ فَخَّمَهُمَا أَوْ إِثْرَ طَا أَوْ غَقِيبَ
- وَ فِي كَلِمَتِي طَلَّقْتُمْ وَ الطَّلَاقُ لَا
وَ مُدُّ وَ بِالتَّوْسِيطِ قِيلَ وَ طَوَّلَا
عَلَى غَيْرِ مَدٍّ ثُمَّ تَرْقِيقًا اِهْمِلَا
بِتَفْخِيمِهَا أَوْ ذَاتِ نَصْبٍ تَأْمَلَا
عَلَى مَا مِنَ الْإِرْشَادِ بَعْضٍ تَقْبَلَا
وَ رَقَّقَ غَقِيبَ الْفَتْحِ حَيْثُ تَنْزَلَا
أَوْ الطَّاءِ إِلَّا الْكَلِمَتَيْنِ تَنْلُ غَلَا

- 157- وَ فَخَّمْ فَقَطْ مَا بَعْدَ ظَاءٍ مُسَكَّنٍ عَلَى مَا عَلَيْهِ فِي الْبَدَائِعِ عَوَّلًا
158- وَ نَحْوَ يَسِيرًا لَا تُفَخِّمُهُ وَاقِفًا لِمَنْ هُوَ بِالْتَّرْقِيقِ مِنْ بَعْدِ ظَا تَلَا
159- وَ مَدُّ لَهُ هَمَزًا وَ ذَا الْيَاءِ فَافْتَحَنَ وَ تَغْلِيظُ صَلِّصَالٍ عَلَى الْفَتْحِ فَاجْعَلَا
160- كَيْصَالَحَا مَعَ وَجْهِ تَغْلِيظِهِ فَفِي الْوُقُوفِ خَبِيرًا لَا يُفَخِّمُ فَاعْقِلَا

أحكام في السكت لحمزة

- 161- وَ مَعَ سَكْتِ مَدِّ الْفُضْلِ عَنْ حَمَزَةٍ بِكَالْمَرْءِ لَكِنْ حَبْرٌ أَرْمِيرٌ قَالَ لَا
162- وَ عَنْ حَمَزَةٍ مَا كَانَ وَسْطًا بِرَائِدٍ لَدَى سَكْتِ مَدًّا وَ كَيْنُأُونَ سَهْلًا
163- كَأَنَّ تَتَرَكَّنَ السَّكْتُ فِي الْكُلِّ أَوْ عَلَى هَاءٍ تَأْنِيثٍ وَقَفَّتْ مُمَيَّلًا
164- وَ مُنْقَصِلًا عَنْ مَدٍّ أَوْ عَنْ مُحَرَكٍ لَدَى سَكْتِ مَدِّ الْوَصْلِ لَيْسَ مُسَهَّلًا
165- كَذَلِكَ مَعَ سَكْتِ عَلَى أَلٍ وَ شَيْنِهِ كَذَلِكَ مَعَ تَوْسِيطِ شَيْءٍ تَقْبَلًا
166- وَ مُنْقَصِلًا رَسْمًا مِنَ الْهَمْزِ حَقِيقَنَ وَ سَهْلُهُ أَوْ فَاحْصُصْ كَقُلْ إِنْ خَلَا إِلَى
167- وَ فِي قُلْ أَأَنْتُمْ ثَانِيًا لَا تُحَقِّقَنَّ عَلَى النَّقْلِ وَ الْوَجْهَانِ مَعَ غَيْرِ ذَا اغْتَلَا
168- كَقَالَ أَأَقْرَرْتُمْ لِهَمْزِيهِ حَقِيقَنَ وَ ثَانِيَهُمَا سَهْلُهُ أَوْ مَعَهُ أَوَّلًا
169- وَ هَمْزَيْنِ مَعَ مَدِّينِ سَهَّلْتَ بَيْنَ طَوَّلًا فَقَصْرًا دَعِ وَ عَكْسًا كَهَوَّلًا
170- وَ مَعَ سَكْتِ قَالُوا عِنْدَ خِلَافٍ أَقْرَأَنَّ بِتَسْهِيلٍ مُسْتَهْزُونَ وَفَقَا وَ أَبْدَلَا
171- وَ عَنْ خَلْفٍ مَعَ سَكْتِ كُلِّ فَلَا بِسَكْتِ كَمَنْ أَجْرٍ بَلْ النَّقْلُ نُقِلَا
172- وَ حَقِيقَ سِوَاهُ إِنْ ثَمَلِ هَا لِحَمَزَةٍ غُمُومًا وَ إِنْ خَصَّصْتَ فَاتْلُ بِمَا خَلَا

باب أحكام " لذهب " مع " جعل " لرويس

- 173- وَ فِي ذَهَبٍ أَظْهَرَ مَعَ جَعَلٍ وَ أَظْهَرَ وَ أَدْغَمَ حَيْثُ أَدْغَمْتَ أَوَّلًا
174- وَ عَنْ عَلَى قَصْرِ وَ الْأَظْهَارِ فِيهِمَا وَ دَعَهَا عَلَى الْإِدْغَامِ فِي الثَّانِ مُسَجَّلًا
175- وَ حُكْمُ ذَهَبٍ فِي لَا قَبْلَ وَ جَعَلٍ بِخَلٍ وَ أَنَّهُ فِي الْأَخِيرِينَ أَرْسَلًا
176- وَ شَيْنًا إِذَا وَسَطَتْ عَنْ حَمَزَةٍ بِأَنَّ أَوْ مَعَ الْمُفْضُولِ تَوْرَةً قَلِيلًا
177- وَ لَمْ يَكُنِ التَّكْبِيرُ عِنْدَ تَوْسِيطٍ كَسَكْتِ بِهَا أَوْ إِنْ رَوَى خَلْفَ بَلَا
178- وَ مَنْ يَرَوِ فِي الْمُفْضُولِ سَكْتًا عَلَيْهِ لِخِلَافٍ بِهِ وَاقِفًا تَلَا
179- وَ أَيْضًا رَوَى الْإِشْمَامُ فِي حَرْفِي صِرَاطٍ صِرَاطِ الصَّادِ لِلْغَيْرِ أَسْجَلَا

أحكام هؤلاء إن و البغاء إن و ما شابهها

- 180- وَ فِي هَؤُلَاءِ إِنْ وَ الْبَغَا إِنْ لَأَزْرَقِ عَلَى كَسْرِ يَاءٍ بَاقِي الْبَابِ سَهْلًا
181- وَ فِي هَؤُلَاءِ إِنْ مَدَّهَا مَعَ قَصْرِ مَا تَلَاهُ لَهُ أَمْنَعُ مُسْقِطًا لَا مُسَهَّلًا
182- وَ سَهْلٌ وَ أَبْدَلٌ فِيهِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ وَ لِلثَّانِ تَسْهِيلٌ وَ حَذْفُكَ أَوَّلًا

أحكام لرويس

- 183- وَ صَلِّ لِرُوَيْسٍ مَدًّا فَقَطْ بِهَا بِحَذْفٍ كَتَحْقِيقٍ أَيْنُكُمْ تَلَا
184- كَذَا إِنْ تُخَفَّفَ فِي فَتَحْنَا ثَلَاثَهَا وَ إِنْ سَجَرَتْ قَدْ كُنْتَ عَنْهُ مُثْقَلًا
185- كَذَلِكَ إِنْ تَضُمُّ يَضِلُّوا يَضِلُّ غَيِّ رَ لُقْمَانَ أَوْ تَفْتَحْ لَهُ يَا عِبَادِ لَا
186- كَذَا إِنْ تُخَاطَبُ تَفْعَلُونَ وَ إِنْ تُكُنْ لَدَى أَعْجَمِيٍّ مُخْبِرًا ثُمَّ نَزَلَا
187- إِذَا كُنْتَ بِالتَّحْقِيقِ فِي الزَّايِ آخِذَا كَذَلِكَ إِنْ نَوَيْتَ عَنْهُ سَلَا سَلَا
188- كَذَا إِنْ تُخَاطَبُ فِي تَقُولُونَ ثُمَّ مَعَهُ ذَكَرَ يُسَبِّحُ غَبَّ وَ أَنْتَ لِتَقْضَلَا
189- وَ إِنْ تُدْغِمَنَّ أَشْمِمَ كَأَصْدَقِ يَشَاءُ إِلَى افْتَحْ ضُمَّ يَنْقُصُ تَأْصَلَا
190- وَ بَابٌ اتَّخَذْتُمْ عَنْ رُوَيْسٍ فَأَظْهَرْنَ وَ أَدْغِمَ وَ أَظْهَرَ فِي تَخَذْتَ سِوَاهُ لَا
191- وَ بَابٌ اتَّخَذْتُمْ أَظْهَرْنَ عَنْهُ فَصَاحِبُ مِصْبَاحٍ بِإِظْهَارِهِ جَلَا
192- وَ ظَاهِرُهُ إِظْهَارَ يَغْفُوبَ هُوَ وَ مَنْ كَذَلِكَ فِي نَصِّ الْبَدَائِعِ مُجْتَلَا
193- وَ أَنَا قَرَأْنَاهُ بِإِدْغَامِهِ لَهُ عَلَى وَجْهِ إِدْغَامٍ عَنِ الْعِلْمِ فَاسْأَلَا
194- وَ إِنْ تُثَمِّمًا بَارِكُكُمْ أَوْ تَمُدُّ مُخْذًا فَيَا عِنْدَ دُورِي فَعْنَةُ أَهْمَلَا

أحكام لأبي عمرو

- 195- كَأَنَّ تَفْتَحَنَّ مَعَ قَصْرِهِ وَ اخْتِلَاسِهِ وَ مَعَ مَدِّهِ مَعَ وَجْهِ إِسْكَانِهِ وَ لَا
196- تَعَنَّ لَدَى السُّوسِيِّ مَعَ وَجْهِ مَعَ الْمَدِّ وَ الْإِخْفَاءِ وَ عِنْدَ فَتَى الْعَلَا
197- مَعَ الْقَصْرِ وَ الْإِسْكَانِ مَعَ بَيْنَ بَيْنَ وَ مَعَ وَجْهِ تَقْلِيلِ لِسُوسِيٍّ اخْطَلَا
198- مَعَ الْمَدِّ إِخْفَاءً وَ عِنْدَ اخْتِلَاسِهِ بِبَارِكُكُمْ وَجْهَيْنِ فِي غَيْرِهِ تَلَا
199- وَ مَعَ مَدِّهِ كَالْهَمْزِ لَمْ يُخَفِّ غَيْرَهُ وَ لَمْ يَمِلِ الدُّورِي فِي النَّاسِ مُكْمَلَا
200- وَ فَعَلَى جَمِيعًا مَعَ فَوَاصِلِ افْتَحَنَّ وَ قَلَّلَهُمَا أَوْ فِي الْفَوَاصِلِ قَلَّلَا
201- عَنِ ابْنِ الْعَلَا أَوْ لَفْظَ دُنْيَا جَمِيعِهِ أَمِلَ عِنْدَ دُورِي مَعَ الْفَتْحِ فِي كِلَا

- 202- وَ مُوسَىٰ وَ عِيسَىٰ ثُمَّ يَحْيَىٰ فَقَطَّ فَوَاصِلَ عِنْدَ الْمَازِنِيِّ كُنْ مُقْبِلًا
203- وَ لِلْهُدَلِيِّ الْأَسْمَا الثَّلَاثَةُ مِنْهُمَا ثَقَلْنَ لَكِنْ تَرَكَ ذَا عَدَّ أَفْضَلَ
204- وَ غُنَّةٌ دُورٍ اخْصَصَ بِنَّانٍ وَ رَابِعٍ بِقَصْرِ بِهَا مَعَ سَادِسٍ شَيْخُهُ تَلَا
205- وَ مَا عِنْدَ سُوسِيٍّ تَرَىٰ مَعَ ثَالِثٍ وَ لَا رَابِعٍ أَيْضًا فَكُنْ مُتَأَمِّلًا
206- وَ إِدْغَامٌ دُورٍ حَيْثُ شِئْتُمْ وَ نَحْوَهُ وَ إِظْهَارُهُ نَغْفَزَ لَكُمْ مَا تُقْبِلًا
207- وَ نَغْفَزَ لَكُمْ مَعَ وَجْهِ إِظْهَارِهِ لَهُ فَكُلُّ مَنْ الْأَسْمَا الثَّلَاثَةِ قَلَّ

أحكام السكت لحمزة

- 208- وَ مَعَ سَكْتِ مَدٍّ غَيْرِ مُتَّصِلٍ فَقِفْ لِحَمْزَةٍ فِي هُرُؤًا بِوَاوٍ تَبَدَّلًا

أحكام الغنة في قالوا الآن و شبهها لابن و ردان

- 209- وَ عِنْدَ ابْنِ وَرْدَانَ اخْصَصَ وَجْهَ بِنَقْلِكَ قَالُوا الْآنَ فِيمَا تَنْقَلًا

أحكام لرويس في وجه منع الغنة على إدغام الكتاب بأيديهم

- 210- وَ عِنْدَ رُوَيْسٍ فَاْمَنْعَنَ وَجْهَ غُنَّةٍ عَلَى وَجْهِ إِدْغَامِ الْكِتَابِ مُحْصَلًا
211- وَ إِنْ تُدْغِمَنَّ مَعَ مَدِّهِ اتَّخَذْتُمْ فَأَدْغِمَ وَ مَعَ قَصْرِ فَأَظْهَرَهُ مُهْمَلًا
212- لِهَاءٍ لَهُ فِي خَالِدُونَ وَ غِيْنَتٍ عَلَى الْقَصْرِ مَعَ إِدْغَامِ ذَالٍ فَحْصَلًا
213- وَ لَكِنَّهُ مَعَ غُنَّةٍ ثُمَّ عِنْدَهَا مَعَ الْمَدِّ أَدْغِمَ اتَّخَذْتُمْ مُعَوَّلًا

أحكام بلى و متى لأبي عمرو البصري

- 214- بَلَى وَ مَتَى لِلْمَازِنِيِّ فَقَلَّلْنَ فَفِي النَّشْرِ لِلْسُّوسِيِّ كَافٍ تَقْبَلًا
215- إِذَا فَاْفْصُرْنَ مَدًّا كَعَيْنٍ وَ دَعَّ وَجْهَ تَكْبِيرٍ وَ غُنَّةً ابْدَلًا
216- وَ أَسْكَنَ كَيَاْمُرُكُمْ وَ أَرْنَا كَمُفْرِدٍ وَ قَلَّلَ سَوَىٰ يَحْيَىٰ لَهُ وَ فَوَاصِلًا
217- كَحَمَّ لَا يَهْدِي اخْتَلَسَ وَ يَخْصِمُوْنَ أَيْضًا وَ فِي اللَّائِي بَيَاءٍ تَبَدَّلًا
218- وَ نَحْوُ تَرَى الشَّمْسَ افْتَحَنَ قِفَ كَفَى النَّارِ زِدْ فَتَحَ الْبَدَائِعِ قُلْ بَلَى
219- أَمَّا أَبُو حَمْدُونَ عَنْ نَجْلِ آدَمَ لَشُعْبَةٍ ثُمَّ الْفَتْحُ عَنْ سَائِرِ الْمَلَا

- 220- وَ إِنْ تَفْتَحِ الْقُرْبَى مَعَ الْقَصْرِ فَلِلنَّاسِ عَنْ دُورِيهِمْ لَا تُمِيلًا
221- كَذَا إِنْ ثَقُلَ حَيْثُ أَدْعَمْتَ فِيهِمَا وَ مَعَ غَنَّةِ الْبَرِّ فَلِمَ هَاهُ أَهْمَلًا
222- وَ إِدْعَامَ يَعْقُوبَ اخْصَصْ بِثُبُوتِهَا رُوَيْسٍ عَلَى مَدِّ مَتَى عَنْ أَهْمَلًا
223- كَرُوحٍ وَ مَعَهَا اثْبَثْ عَلَى قَصْرِ وَ مَعَهَا بِهِئُهُ دَعِ عَلَى الْمَدِّ عَنْ كِلَا

القول في لفظ " جبريل " لشعبة ، و " ميكائيل " لقنبل و "إبراهيم"

- 224- وَ عِنْدَ الْغُلَيْمِيِّ جَبْرِئِيلَ لِشُعْبَةَ فَتَى شَنْبُودٍ عَنْهُ مِيكَائِيلَ اغْتَلَا
225- وَ مَا نَسَخَ الدَّاجُونَ خُصَّ بِفَتْحِهِ أَمَانِيهِمْ هَاهَا اخْسِرْ لِمَنْ مُسْكِنًا تَلَا
226- وَ رَمَلِيْ اِبْرَاهِيْمَ يَزْوِيهِ بِالْأَلِفِ وَ فِيهِ خِلَافٌ لِابْنِ أَحْرَمٍ انْجَلَا
227- فَأَطْلِقْ لَهُ الْيَا وَ الْأَلِفَ وَ هُنَا وَ قُلْ مَعَ ثَانٍ سَكْتُهُ كَانَ مُهْمَلًا
228- وَ مَعَ ثَالِثٍ إِطْلَافُهُ السَّكْتُ لَمْ وَ لَمْ يَكُنِ التَّخْصِيصُ إِنْ يَتْلُ أَوَّلًا
229- وَ فِي مَذْهَبِ التَّخْصِيصِ إلْزَمَ غَنَّةٌ وَ مَعَهَا هُنَا دَعِ يَا حِمَارَكَ مِيلًا
230- أَلِفٌ زَادَ لِلْمُطَوَّعِي بَدَائِعُ وَ مَا كَانَ وَجْهُ السَّكْتِ مَعَهُ مُحْصَلًا
231- وَ قَدْ عَنْ حَالِ الْفَتْحِ لَا مَعَ إِمَالَةٍ وَ لَيْسَ إِذَا فِي كَافِرَيْنِ مُمِيلًا
232- وَ مَعَ يَاءٍ هَذَا الرَّاءِ مَعَهَا افْتَحَنْ بَلَا غَنَّةٍ أَوْ عَنْ أَيْضًا مُمِيلًا

قاعدة الغنة للأصبهاني و رويس على القصر مع التسهيل في نحو يشاء إلى

- 233- يَشَاءُ إِلَى لِلْأَصْبَهَانِيِّ رُوَيْسِهِمْ عَلَغْنَةً مَعَ قَصْرِ اقْرَأْ مُسْهَلًا

المد مع عدم الغنة بالفتح للسوسي و ابن وردان في و لو يرى و شبهه

- 234- وَ لَا مَدٌّ لِلْسُّوسِيِّ مَعَ تَرْكِهَا عَلَى إِمَالَتِهِ يَرَى الَّذِينَ مُوَصَّلًا
235- وَ عِنْدَ ابْنِ وَرْدَانَ اخْصَصْ يَرَى غَنَّةً وَ اتَّبِعْ مِنَ الْقَوْلِ مَا حَلَا
236- وَ أَسْكَنْ طَا خُطَوَاتٍ عَنْ أَحْمَدِ أَبُو رَبِيعَةَ ضَمُّ ابْنِ الْخُبَابِ تَوَصَّلًا
237- وَ مَعَ كَسْرِ طَاءٍ اضْطَرَّ مَعَ مَا لِهَمْزَةٍ وَصَلِ ضَمُّ فِي بَدْءِ الْإِبْتِلَاءِ
238- فَلَا إِنْ تَعْتَدَّ فِيهِ بِعَارِضٍ لَدَى الْوَقْفِ بِالتَّسْهِيلِ مَعَ وَجْهِ مَدٍّ لَا

الإمالات و أحكامها

- 239- لِحَمْزَةٍ وَسَطٍ مَعَ قَصْرِهَا أَقْصَرْنَ
240- وَ عِنْدَ رُوَيْسٍ وَ الْعَذَابِ الْكِتَابِ لَا
241- تَمُدُّ عَلَى الْإِظْهَارِ فِي الثَّانِ وَحْدَهُ
242- وَ شَيْءٌ إِذَا وَسَطَتْهُ مَعَ سَكَتٍ مِنْ
243- لِقَالُونَ يَا الدَّاعِي دَعَانِ اخْذِفْنَهُمَا
244- وَ لَا تُمِلِ الدُّنْيَا مَعَ النَّاسِ مَطْلَقًا
245- إِمَالَتِهِ الْإِبْدَالِ مَعَ بَيْنَ بَيْنَ فِي
246- وَ دَعُ غُنَّةً كَالْقَصْرِ إِنْ قُلِلَتْ عَسَى
247- وَ يَا وَيْلَتَى أَنَّى وَ يَا حَسْرَتَى لَهُ
248- وَ قَلِيلٌ جَمِيعًا مَعَ بَلَى وَ مَتَى وَ زِدْ
249- وَ مِنْ جَامِعِ الدَّانِي بِالْأَدْعَامِ
250- وَ دَعُ غُنَّةً عِنْدَ ابْنِ وَرْدَانَ حَيْثُمَا
- وَ إِنْ تَغْتَبِرُ أَضْلًا فَمُدَّ عَلَى كِلَا
تَمُدُّ عَلَى إِدْعَامِهِ فِيهِمَا وَ لَا
خِلَافًا لِمَا فِي النُّشْرِ هَذَا وَ غِلَا
أَخِي مَا بِإِحْسَانٍ لِخِلَافٍ سَهْلًا
وَ أَثْبِتُهُمَا أَوْ ثَانِيًا أَوْ فَأُولَا
وَ لَا تَفْتَحْنَهَا قَاصِرًا مُظْهِرًا عَلَى
مَتَى مَعَ قَصْرِ دَعٍ لِدُورِي فَتَى الْعَلَا
وَ مَعَ فَتْحٍ إِحْدَى مَعَهُ لَا تَكُ مُبْدِلًا
بِتَقْلِيلٍ أَقْرَأُ أَوْ يَا أَسْفَى الْعَلَا
لِبَعْضِ عَسَى وَ الْفَتْحُ فِي السَّبْعَةِ انْقِلَا
وَ أَنَّى فَقَطْ مِنْ هَذِهِ كُنْ مُقْلِلًا
قَرَأْتَ بِثِقَلٍ لَا تُضَارَّ كَذَا وَ لَا

القول في تحرير " يبسط و بسطة و حمارك "

- 251- وَ يَبْسُطُ كَالْأَعْرَافِ مُطَوِّعِيَهُمْ
252- وَ صَادُهُمَا الْمَرْوِيُّ عِنْدَ ابْنِ أَخْرَمٍ
253- وَ ذَاكَ لِنَقَاشٍ وَ مَعَ سَكَتٍ
254- وَ لَمْ يَكُ وَجْهَ السَّيْنِ مَعَ قَصْرِ
255- وَ صَادٌ عَنِ الْمُطَوِّعِي فِي بَدَائِعِ
256- وَ مَنْ يَزُو سَكَتِ الْمَدِّ ذِي الْفَضْلِ
257- وَ قَدْ جَاءَ وَجْهَ السَّيْنِ لِابْنِ
258- وَ زَادَ بِفَتْحٍ قَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَخْرَمٍ
259- تَمُدُّ وَ لَا تَسْكُتُ وَ بَسْمَلٍ لِأَوَّلِ
260- وَ بِالْصَّادِ وَ الْيَا أَقْرَأُ بِهِ اخْتَصَّ
261- وَ ذَلِكَ مَعَ تَقْلِيلِ أَنَّى وَ غُنَّةً
262- وَ مَعَ فَتْحِ أَنَّى عِنْدَ ابْنِ وَرْدَانَ حَيْثُمَا
- بِسِينٍ وَ لِلرَّمَلِيِّ وَجْهَانِ جُمَلًا
وَ سِينٌ هُنَا الْأُخْرَى بِصَادٍ ثَقِيلًا
وَ رَمَلِيَهُمْ فَالسَّيْنُ لَمْ يَكُ مُهْمَلًا
بِنُشْرِ وَ لَكِنْ فِي الْبَدَائِعِ أُعْمِلًا
وَ مَعَ وَجْهَ إِبْرَاهِيمَ يُرَوَّى وَ يُجْتَلَا
لِخِلَافِهِمْ فَالْصَّادُ لَا غَيْرَ أَوْصَلًا
لَدَى بَسْطَةٍ فِي الْعِلْمِ وَ الْجِسْمِ مَعَ كِلَا
وَ بِالْخَلْفِ نَقَاشٌ وَ مُطَوِّعِي وَ لَا
وَ لَا تَكُ لِلْمُطَوِّعِي مُمَيَّلًا
وَ مَا أَظْهَرَ الدُّورِي مَعَ الْقَصْرِ مُبْدِلًا
لَهُ امْتَنَعَتْ إِنْ كَانَ أَنَّى مُقْلِلًا
فَادْغَمَ عَلَى قَصْرِ وَ غُنَّ مُطَوَّلًا

- 263- حِمَارِكَ فَأَفْتَحَ وَ الْحِمَارِ لِأَخْفَشٍ
264- عَلَى الْمَدِّ مَا فِيهِ اخْتِلَافٌ سِوَاهُمَا
265- وَ مَعَ وَجْهِ مَدٍّ عِنْدَ فَتْحِهِمَا أَقْرَأَنَّ
266- وَ لَا سَكَتَ مَعَ فَتْحٍ أَتَى لِابْنِ أَخْرَمٍ
267- فَدَعُ غُنَّةً مَعَ وَجْهِ تَحْقِيقِ هَمْزَةٍ
268- وَ يَخْتَصُّ سُوسِيَّ بِهِمْزٍ وَ غُنَّةً
269- كَذَلِكَ بِالْإِسْكَانِ مَعَ بَيْنَ بَيْنٍ فِيهِ
270- وَ يَخْتَصُّ بِالْإِخْفَا وَ إِهْمَالِ غُنَّةٍ
271- وَ بِالْهَمْزِ إِنْ مَوْتَى قَرَأَتْ بِفَتْحَةٍ
بِخُلْفٍ وَ مَا النَّقَاشُ كَانَ مُمَيَّلاً
وَ لَا سَكَتَ عَنْهُ إِنْ هُمَا قَدْ تَمَيَّلاً
بِلَا غُنَّةٍ وَ أَقْرَأُ بِهَا إِنْ تَمَيَّلاً
وَ أَرْنِي عَلَى إِسْكَانِهِ لِفَتَى الْعَلَا
وَ ذَا حَيْثُمَا الْمَوْتَى قَرَأَتْ مُقَلِّلاً
وَ تَقْلِيلَهُ الْمَوْتَى وَ إِخْفَائِهَا غِقْلًا
هِ مَعَ وَجْهِ إِبْدَالٍ وَ غُنَّةٍ انْقِلًا
لِدَوْرِي التَّقْلِيلِ يَا صَاحِبِ فِي بَلَى
وَ مَا جَاءَ فِي الْكَافِي لِسُوسِيَّهِمْ خَلَا

القول في إظهار تاء التانيث عند حروف سجر لهشام بالخلف

و بعض الكلمات لأبي عمرو و حمزة

- 272- وَ مَعَ مَدِّهِ الْخُلَوَانِي بِالْخُلْفِ
273- وَ أَتَبَتِ الصُّورِي بِالْخُلْفِ مُدْغِمٌ
274- وَ بِالْخُلْفِ تَا الْبَرْزِيِّ خَفَّفَهَا أَبُو
275- وَ مَا بَعْدَ كُنْتُمْ مَعَ فَظَلْتُمْ لَدَى
276- عَلَى مَا أَبُو عَمْرٍو رَوَى مُسْنِدًا
277- نِعِمًا مَعًا لَا يَخْتَلِسُ مَعَ غُنَّةٍ
278- لِقَالُونَ إِنْ تَضُمُّ يَمَلُّ هُوَ اِمْنَعُنْ
279- تَمُدُّ عَلَى الْإِبْدَالِ عِنْدَ سُكُونِهَا
280- وَ مَعَ صَلَةٍ مَعَهَا عَلَى الْقَصْرِ
281- وَ إِحْدَهُمَا مَعَ وَجْهِ تَقْلِيلِهِ لَدَى
282- وَ مَعَ وَجْهِ تَقْلِيلٍ عَلَى حَذْفٍ
283- وَ مَعَ غُنَّةٍ قَصْرٌ مَعَ الْفَتْحِ مُبْدَلًا
284- وَ مَعَ سَكَتٍ أَلْ أَدْغِمَ يُعَذِّبُ لِحَمْزَةٍ
285- وَ إِنْ تَسْكُنَنَّ عَنْهُ بِأَنْفُسِكُمْ وَ أَلْ
286- يَجِيءُ لِحَلَاذٍ وَ مَعَ سَكَتٍ مَا سِوَى
287- وَ أَظْهَرَ لَهُ أَدْغِمَ لِحَلَاذٍ سَاكِتًا
سَجَزَ هُدِمَتْ رَاوٍ عَلَى الْخُلْفِ أَرْسَلًا
وَ لَا سَكَتَ وَ الْإِظْهَارَ فِي النَّشْرِ أَغْفَلًا
رَبِيعَةً أَمَّا ابْنُ الْخُبَابِ فَتَقْلًا
رَبِيعَةً يَزُوي الرِّبَيعِيُّ مُتَقْلًا
نَعَمْ مِنْ طَرِيقِ الرِّبَيعِيِّ النَّشْرُ قَدْ خَلَا
لِقَالُونَ وَ الْبَصْرِيُّ وَ خُذْ مَا تَتَقْلًا
عَلَى الْغُنَّةِ الْإِبْدَالِ مَعَ قَصْرِهِ وَ لَا
وَ مَعَ غُنَّةٍ زِدْ مَنْعَ قَصْرِكَ مُبْدَلًا
لِمَنْ كَانَ يَزُوي الْهَمْزَ عَنْهُ مُسْهَلًا
أَبِي عَمْرٍو مَعَ غُنَّةٍ كُنْ مُسْهَلًا
فَلَا مَدٌّ لِلْسُّوسِيِّ إِنْ هُوَ أَبْدَلًا
يُخَصُّ بِهِ وَ الْمَدِّ أَيْضًا مُقَلِّلاً
مَعَ السَّكَتِ وَ التَّوْسِيطِ فِي شَيْءٍ اجْعَلًا
فَقَطْ وَجْهَ إِدْغَامٍ وَ تَوْسِيطِهِ فَلَا
يَشَاءُ فَبِالْوَجْهَيْنِ حَمْزَةٌ وَصَلًا
وَ مَعَ تَرَكَ سَكَتٍ حَمْزَةٌ بِهِمَا تَلَا

سمرة آل عمران

- 288- وَ لَا تُضْجِعِ التَّوْرَةَ مَعَ سَكَتِ آلٍ وَ
 289- كَذَّاكَ وَ لَا فِي ذِي اتِّصَالٍ لِحِمْرَةٍ
 290- تَمُدُّ لَدَى قَالُونَ أَيْضًا مُعْظَمًا
 291- وَ لَا تَكُ مَعَ إِبْدَالٍ هَمْزَةٍ مَنْ يَشَا
 292- وَ عِمْرَانَ وَ الْحِرَابِ فَافْتَحْ وَ
 293- وَ لَيْسَ سِوَى النَّقَاشِ فِي الثَّانِ
 294- وَ إِنْ تَفْتَحِ الْأُنْتَى وَ أَنْتَى مُقْلًا
 295- وَ لَيْسَ لِنَشْرِ ثُمَّ الْإِزْمِيرِ لَمْ يَقُلْ
 296- وَ مَعَ قَصْرِ إِسْرَائِيلَ فَافْضُرْ بَايَةَ
 297- وَ فِي اللَّيْنِ وَسْطَ رَفَقَتُهُمَا افْتَحَنْ
 298- كَلِينِ وَ فِي الرَّائِنِ رَفَقَ وَ قَلَّلَنْ
 299- وَ رَفَقَتُهُمَا وَ افْتَحْ وَ قَلِّ وَ وَسْطَنْ
 300- وَ فِي اللَّيْنِ فَافْضُرْ رَفَقَتُهُمَا
 301- وَ مَعَ مَدِّكَ الْهَمْزِينَ فِي اللَّيْنِ
 302- وَ فِيهَا فَقَطْ فَخَمَ كَذَا افْتَحْ وَ قَلَّلَنْ
 303- فَرَفَقَتُهُمَا فَخَمَ لَدَى الْوَصْلِ طَائِرًا
 304- بَلَا أَلِفٍ هَا أَنْتُمْ ابْنُ مُجَاهِدٍ
 305- وَ تَفْخِيمِ ذَاتِ الضَّمِّ فَاحْضُضْ
 306- كَذَّاكَ بِهَا خُصَّ اغْتِدَادٌ بِعَارِضٍ
 307- وَ لَا تَمُدُّنَّ إِلَّا مَعَ الْفَتْحِ إِنْ
 308- وَ تَفْخِيمِ ذَاتِ النَّصْبِ فِي الْوَصْلِ
 309- يُؤَدِّهِ وَ نُؤْتِهِ مَعَ نُؤْلِهِ وَ نُصْلِهِ
 310- لِحُلُوانٍ وَ الصُّورِي وَصْلَهَا
 311- نَعَمْ يَنْقُهِ مَعَ أَلْقِهِ عَاكِسًا قَرَا
 312- وَ مَا اخْتَلَسَ الْمُطَوِّعِي مَعَ سَكَتِهِ
 313- وَ فِي كُلِّهَا الدَّاجُونَ يَزُوي
- وَ لَا تَسْكُتَنَّ فِي حَرْفٍ مَدٍّ مُقْلًا
 كَذَا لَا تُكَبِّرُ مِثْلَ قَالُونَ ثُمَّ لَا
 وَ قَلَّلَنْ الدُّنْيَا عَنِ الدُّورِ مُدْخِلًا
 ءِ إِنْ مَعَ الْإِدْغَامِ فِيهَا مُمَيَّلًا
 أَمِلَ لَابِنِ ذَكْوَانَ وَ كُلاً فَمَيَّلًا
 وَ يَخْتَصُّ وَجْهَ السَّكَتِ بِالْفَتْحِ فِي كِلَا
 كَيْحَيِّ فَمَدَّ اِهْمَزْ لِذَوْرِي فَتَى الْعَلَا
 بِتَقْلِيلِ أَنْتَى وَخَذَهَا عَنْهُ فَاعْقِلَا
 كَلِينِ وَ فِي الرَّائِنِ تَثْلِيثُ انْجَلَا
 عَلَى الْكَلِّ وَ التَّوْسِيطِ فِي آيَةِ عَلَا
 أَطْلَنَ آيَةً وَ اللَّيْنِ وَسْطَ وَ طَوَّلَا
 لِكُلِّ مِنَ الْهَمْزِينَ فُزْتُ مُحْصَلَا
 وَ إِنْ قُلْتَ بِالتَّوْسِيطِ فَخَمَنْ أَوَّلَا
 وَ فِي طَائِرًا لَا غَيْرَ رَفَقَ مُقْلًا
 وَ فِي اللَّيْنِ وَسْطَ وَ امْدُدَنَّ وَ فِي كِلَا
 وَ فِي الْأَرْبَعِ افْتَحْ هَكَذَا أَرْزُقْ تَلَا
 مَعَ الْمَدِّ إِنْ سَهَلْتَ دَغَ قَصَرَ هُوَلَا
 بِهَا كَذَوَاتِ النَّصْبِ وَفَقَا وَ مُوَصَّلَا
 وَ فِي الْهَمْزِ مَعَهَا لَا تَوَسَّطَ مُقْلًا
 بِتَرْقِيقِهِ الرَّائِنِ تَقْرَأُ فَاعْقِلَا
 بِهَا وَ بِإِبْدَالٍ بِمَدٍّ تَطَوَّلَا
 وَ يَنْقُهِ مَعَ أَلْقِهِ فَافْضُرَنَّ صِلَا
 وَ مَا كَانَ رَمَلِيٍّ مَعَ السَّكَتِ مُوَصَّلَا
 وَ إِنْ كَلَامَ النَّشْرِ يُوهِمُ أَوَّلَا
 وَ ذَلِكَ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ أُرْسِلَا
 وَ أَرْجِيئُهُ فِي وَجْهِ لَهُ لَيْسَ مُوَصَّلَا

- 314- كَيْزُضُهُ لِلصُّورِيِّ وَ أَقْصَرُهُ صِلَ
315- وَ إِن يَسْكُتِ النَّقَّاشُ أَوْ مَدَّ
316- وَ لَيْسَ لَهُ قَصْرٌ عَلَى سَكْتِ
317- وَ بِالْخُلْفِ لِلْخُلُوفِ أَنَّ لَمْ يَرَهُ فَصِلَ
318- تَمُدُّ لِرَوْحٍ قَارِئًا بِاخْتِلَاسِهِ
319- وَ كَابِنِ الْعَلَا أَرْجَهُ بِخُلْفِ ابْنِ آدَمَ
320- لِدُورٍ كَانِ أَظْهَرْتَ زُخْرَجَ عَنْ وَ إِن
321- وَ مَعَ وَجْهِهِ إِظْهَارٍ بِكَافِرٍ لَنَا
322- لِحُلُوفٍ خَاطِبٍ تَحْسَبَنَّ بِخُلْفِهِ
323- وَ لَمْ يَكُنِ الدَّاجُونَ إِلَّا مُعْتَبَا
324- وَ بِالْبَاءِ لِلْخُلُوفِ فِي وَ الْكِتَابِ قُلْ
325- وَ تَقْلِيلٍ كَالْأَبْرَارِ حَتَّمُ لِحِمَزَةٍ
326- فَقَطُّ عِنْدَ خَلَادٍ مَعَ الْفَتْحِ سَاعِتًا
327- وَ مَعَ سَكْتِ أَلْ فِي الْوَصْلِ وَ
328- وَ إِضْجَاعِ هَا التَّائِيثِ مَعَهُ أَمِلْ
329- كَذَلِكَ فَاقْرَأْ عَنْهُمَا وَ مَعَ مَدِّ لَا
- فَشٍ وَ لِيَخْيِي اسْكِنَ بِخُلْفٍ تَنْقَلَا
كَذَا الثَّانِ إِن يَسْكُتُ بِمَا كَانَ مُوَصَلَا
مِنَ النَّشْرِ لَمْ يُسْكِنَ هِشَامُ فَحَصَلَا
وَ لَمْ يُلَفِ الْاَزْمِيرِيُّ إِسْكَانَهُ وَ لَا
وَ عِنْدَ رُوَيْسٍ حَيْثُمَا تُدْغَمُنْ صِلَا
وَ لَا تُمِلِ الدُّنْيَا مَعَ الْمَدِّ مُبْدِلَا
تُخَاطَبُ لَهُ مَا تَفْعَلُوا وَ الَّذِي تَلَا
وَ قَلَّلَ فَقَطُّ مَدَّ افْتَحْنَهَا وَ قَلَّلَا
وَ مَعَهُ أَقْصَرْنَ أَنَّ قُتِلُوا لَمْ تَنْقَلَا
وَ مَا قُتِلُوا يُرَوَى بِوَجْهَيْنِ عَنْ كِلَا
وَ حَذَفَ لثَانٍ عَنْهُمَا الصِّدُّ قُلِلَا
عَلَى سَكْتِهِ فِي أَلْ وَ وَقَفَّا أَلْ انْقَلَا
عَلَى غَيْرِ مَدِّ مَعَهُ مَا عَنْهُ قُلِلَا
فَذُو رَوْضَةٍ بِالْفَتْحِ كَانَ مُحْصَلَا
لَدَى خَلْفٍ وَ افْتَحَ لِخَلَادٍ ذِي الْغَلَا
وَ مَعَ مَدِّ شَيْءٍ فَتَحَ خَلَادٍ اِهْمَلَا

سورة النساء

- 330- وَ إِن تَسْكُتُنْ فِي سَاكِنٍ غَيْرِ أَلْ وَ
331- وَ عَنْهُ إِذَا وَسَطَتْ شَيْئًا فَإِنْ
332- وَ إِظْهَارُهُ بَا الْجَزْمِ مَعَ سَكْتِ أَلْ
333- وَ دَغَ سَكْتِ مَدِّ ذِي انْفِصَالٍ
334- وَ مَعَ مَدِّ شَيْءٍ أَدْغَمَ نَ مُطْلَقًا وَ
335- وَ عَنْ أَحْفَشٍ تَلْوِينِ نَحْوِ فَتِيلًا اذْ
336- حَبِيبَةِ اجْتَنَّتْ وَ رَحْمَةِ ادْخُلُوا
337- وَ لَا سَكْتِ لِلرَّمْلِيِّ مَعَ وَجْهِهِ كَسَرِهِ
338- وَ ضَمَّ عَلَى مَا قِيلَ نَقَّاشٌ اذْ
339- بِكَسْرِ بَتْلُخِصٍ وَ ذُو الرَّا بِهِ لَهُ
- ءِ فَلَسَتْ لِخَلَادٍ ضِعَافًا مُمَيَّلَا
عَلَيْهِ لَدَى سَكْتِ بِمَقْصُولٍ انْقَلَا
فَدَغَ وَ مَعَ الْوَجْهَيْنِ قَدْ جَارَ مَدُّ لَا
وَ مَنْ لَمْ يَتَّبِ قَدْ كَانَ هَذَا مُحَلَّلَا
لِ الْإِظْهَارِ مَعَ سَكْتِ بِمَقْصُولٍ أُعْمِلَا
ظَرَ اكْسِرَ وَ لِلرَّمْلِيِّ بِخُلْفٍ تَقَبَّلَا
بِضَمٍّ وَ كَسْرِ لِابْنِ أَحْرَمِهِمْ كِلَا
وَ مَا هُوَ مَعَ ضَمِّ ابْنِ الْاَحْرَمِ اسْجَلَا
رَأْنُ عَلَيْهِ بِلَا سَكْتِ وَ مُطَوَّعِي تَلَا
مُمَالٌ وَ مَا فِي النَّشْرِ قَدَمْتُ أَوَّلَا

- 340- وَ مَجْرُورُهُ بِالضَّمِّ لِابْنِ مُجَاهِدٍ وَ لَا يَظْلَمُونَ الْغَيْبَ عَنْ رَوْحٍ اجْعَلَا
341- عَلَى وَجْهِ إِظْهَارٍ كَأَصْدَقٍ صَادَهُ عَلَى الْقَصْرِ فَاَمْنَعُ عَنْ رُوَيْسٍ لِتَغْدِلَا
342- وَ إِبْدَالٍ هَمَزٍ عِنْدَ مَدِّ لِصَالِحٍ فَلَيْسَ يُرَى إِنْ كَانَ دُنْيَا مُقْلِلَا
343- وَ عَنْ خَلْفٍ إِدْغَامُ بَلٍّ غَيْرَ سَاكِتٍ كَمَعَ سَكَتٍ كُلِّ عِنْدَ حَمَزَةٍ أَهْمِلَا
344- وَ فِي هَلٍ وَ بَلٍّ دَاجُونَ بِالْخُلْفِ وَ فِي الرَّعْدِ لِلْحُلُونِ بِالْخُلْفِ أَدْخِلَا

سورة المائدة

- 345- وَ رِضْوَانُهُ يَرْوِيهِ يَحْيَى بْنُ آدَمٍ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ بِالضَّمِّ فَاقْبَلَا
346- وَ مَعَ سَكَتٍ مَفْصُولٍ وَ شَيْءٍ يَشَاءُ امْدُدْنِ وَفَقَا لِخِلَادٍ مُبْدِلَا
347- إِلَيْكَ وَ قَبْلَ اللَّهِ وَفَقَا لِحَمَزَةٍ لَدَى سَكَتٍ مَدِّ الْفَصْلِ حَقَّقِ وَ سَهِّلَا
348- لِأَرْجُلِهِمْ حَقَّقِ لِحَمَزَةٍ وَاقِفَا إِذَا كُنْتَ فِي التَّوَرَةِ عَنْهُ مُقْلِلَا
349- وَ اصْجَاعُ هَا أَنْتَى اخْصَصْنِ وَ فِي أَلٍ بِنَقْلِ قِفِّ فَقَطْ إِنْ تُعْمِلَا
350- إِذَا كُنْتَ فِي الْمَفْصُولِ عَنْهُ مُحَقِّقَا وَ خُذْ أَوْجَهَا عَنْ أَزْرَقٍ مُتَقَبِّلَا
351- كَهَيْئَةِ فَاَقْصُرْ طَائِرًا رَقِّقِ افْتَحْنِ وَ فِي هَمَزِ إِسْرَائِيلَ فَاَقْصُرْ لِتَفْضُلَا
352- وَ وَجْهَانِ فِي سِحْرٍ وَ رَقِّقِ وَ قَلِّلْ وَ فَخِّمَهُ وَ فِي الْهَمَزِ طَوَلَا
353- وَ فِي طَائِرًا لَا غَيْرَهُ فَخِّمِ افْتَحْنِ وَ فِي الْهَمَزِ فَاَقْصُرْ مَدُّ قَلِّلِ مَطَوَلَا
354- وَ هَيْئَةً وَسَطُ مَدِّ رَقِّقْهُمَا افْتَحْ افِ حُصِرِ امْدُدْ لِهَمَزٍ وَ اقْصُرْنِ إِنْ ثَقِّلَا
355- وَ فِي الْوَصْلِ فَخِّمِ طَائِرًا فَقَطْ وَ هَمَزًا أَطْلِ خَمْسُ وَ عَشْرُ تَحْصَلَا
356- أَلَّاتٍ فَسَهِّلْ مَعَ أَرَيْتَ بِوَقْفِهِ وَ يَمْنَعُ إِبْدَالًا سَوَاكِنُهُ الْوَلَا
357- وَ رَمَلِيْهُمْ مِنْ غَيْرِ سَكَتٍ بِخُلْفِهِ أَمَالِ الْحَوَارِيِّينَ وَ الْحُكْمُ فِي كِلَا

سورة الأنعام

- 358- وَ مَدُّ هِشَامٍ عِنْدَ قَصْرِ أَنْتَكُمُ كَذَا الْحُكْمُ فِي ذِي الْكَسْرِ حَيْثُ تَنْزَلَا
359- وَ فِي لَمْ يَكُنْ أَنْتَ لِيَحْيَى وَ إِنَّهَا عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فَتُحْ لَهُ انْجَلَا
360- بَلَى إِنْ ثَقِّلَ عِنْدَ دُورٍ فَاظْهَرْنِ وَ لَا تُمِلِ الدُّنْيَا وَ فِي الْقَصْرِ قَلِيلَا
361- وَ لِلْأَصْبَهَانِي مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ يَشَاءُ عَلَيْهِ فَقِفْ قَبْلَ الْجَلَالَةِ مُبْدِلَا
362- وَ بِالْخُلْفِ لِلدَّاجُونِي حَرْفِي رَأَى وَ مَعَ مُضَمِّ فَاَفْتَحْهُمَا ثُمَّ مَيَّلَا

- 363- مَعَا لَابْنِ ذَكْوَانَ وَ هَمَزًا فَقَطْ أَمِلَ
364- وَ لَمْ يَكُنِ الْوَجْهَ الْأَخِيرُ لِأَخْفَشٍ
365- وَ فِي نَحْوِ أُخْرَى عِنْدَ فَتْحِهِمَا
366- ثَمَلٌ لِلْعَلِيْمِي غَيْرَ أَوَّلِ مَوْضِعٍ
367- إِمَالَةً رَأَى فِي الَّذِي مَعَ مُحَرِّكَ
368- وَ حَرْفًا رَأَى مَعَ سَاكِنٍ فِي بَدَائِعِ
369- وَ عِنْدَ ابْنِ ذَكْوَانَ فَصَلَ كَسَرَ هَا
370- تَوَسُّطِهِ مِنْ غَيْرِ سَكْتٍ وَ لَا
371- وَ لَا تَكُ فِي ذِكْرَى مَعَ الْقَصْرِ
372- وَ مِنْ مُبْهِجٍ إِسْكَانٍ مُطَوِّعِيهِمْ
373- لَزِيدٍ عَنِ الدَّاجُونَ ذَكَرَ وَ إِنْ يَكُنْ
374- لِحِمَالٍ التَّجْرِيدُ فَاْمُدُّ مُحَقِّقًا
375- وَ هَا السَّكْتِ عَنْ يَغْقُوبَ فِي
376- كَمَدِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَ قَصْرِ
377- تُرْقُّ لَامٌ بَعْدَ ظَاءٍ لِأَزْرَقِ
378- وَ وَجْهَانِ مَعَ تَخْصِيصِ سَكْتِ ابْنِ
379- وَ أَنَا وَجَدْنَا أَنْ يَكُونَ مُذَكِّرًا
- لَهُ وَ اخْصَصْنَا سَكْتًا بِفَتْحِكَ فِي كِلَا
وَ لَيْسَ عَنِ الْمُطَوِّعِي الثَّانِ مُغْتَلًا
وَ مَعَ فَتْحِ رَاءٍ عَنْهُ أَضْجَعُهُ ثُمَّ لَا
وَ سُوسِيهِمْ مِنْ غَيْرِ طَيِّبَةٍ تَلَا
وَ حَرْفِي سِوَاهُ يَا بِكَافٍ نَأَى كِلَا
لِشُعْبَةٍ وَقَفَّا دُونَ خُلْفٍ تَمِيَلًا
وَ زِدْ قَصَرَ صُورِي وَ نَقَّاشِهِمْ عَلَا
لِصُورِيهِمْ بِالسَّكْتِ إِنْ كُنْتَ مُوَصِّلًا
وَ فِي كَافِرِينَ اخْذَرْ إِذَا أَنْ تَمِيَلًا
وَ لَكِنَّهُ غَدَّ انْفِرَادًا فَأَهْمِلَا
كَذَا لِشِدَائِي عَنْهُ مِصْبَاحُ اخْتِلَا
وَ فِي الْمَعْرِ بِالْإِسْكَانِ دَاجُونَ وَصَلَا
وَ إِدْغَامُهُ إِنْ هَمَزَ وَصَلَ تَسْهَلَا
وَ سَكْتٍ وَ قَصْرِ عِنْدَ حَفْصٍ وَ مَعَهُ لَا
وَ عَنْ صُورٍ نَقَّاشٍ مَعَ السَّكْتِ أَبْدَلَا
أَجِيزًا وَ لَا إِطْلَاقَ إِنْ هُوَ سَهْلَا
لِبَعْضِ عَنِ الدَّاجُونَ يَا مَنْ تَأَمَّلَا

سور الأعراف و الأنفال و التوبة

- 380- وَ فِي مَنْ جَهَنَّمَ عَنْ رُوَيْسِهِمْ
381- وَ أَوْرِثْتُمُوهَا لِابْنِ ذَكْوَانَ أَظْهَرْنَ
382- وَ أَدْغَمْتُهُمَا أَظْهَرْتُهُمَا أَوْ بِزُخْرَفٍ
383- وَ أَدْغَمَ نَشْرُ ثُمَّ مُطَوِّعِي افْتَحْنَ
384- ثَمَلٌ كَافِرِينَ أَنْ لَغْنَةً نَاصِبٌ
385- أُنْكُمُ مَعَ تَرْكِ فَضْلِ هِشَامِهِمْ
386- كَذَا حُكْمٌ بَاقِي سَبْعَةٍ مَعَ مُكَرَّرٍ
387- أَلَا أَمْنُكُمْ الدَّاجُونَ حَقَّقَهُ الشَّدَا
388- وَ أَمْنُكُمْ طَهَ عَنْ ابْنِ مُجَاهِدٍ
- مَعَ الظَّالِمِينَ أَفْرَأُ بِأَرْبَعَةٍ غَلَا
وَ أَدْغَمَ لِصُورِي وَ لَا سَكْتٍ يُجْتَلَا
وَ لَيْسَ عَنِ الرَّمْلِيِّ الْأَخِيرُ مُحْصَلَا
لَهُ مَعَ ثَانٍ ثُمَّ مَعَ ثَالِثٍ فَلَا
فَتَى شَنْبُودٍ بِالْخِلَافِ مُنْقَلَا
فَلَيْسَ يُرَى فِي الْوَقْفِ هَمَزٌ مُسْهَلَا
وَ جَارَ بِنَاقِي الْبَابِ أَنْ يَتَسْهَلَا
يِي عَنْهُ وَ بِئْسَ زَيْدُ الْيَاءِ وَصَلَا
بِإِسْقَاطِهِ الْأُولَى وَ بِالْوَاوِ أَبْدَلَا

- 389- لَدَى الْوَصْلِ فِي الْأَعْرَافِ وَ الْمَلِكِ
فَتَى شَنْبُودِ حَقَّقِ الثَّانِ مُوصِلًا
390- وَ فِي يَعْكَفُونَ اضْمُمْ كِلَا يَحْسَبَنَّ
وَ فِي أَدْنِ اضْمُمْ ثُمَّ رُؤْيَا فَمَيِّلًا
391- وَ كُلِّ عَنِ الشَّطِيِّ عَنِ ادْرِيسَ
وَ يَزُوي ابْنُ بُويَانَ بِمَا لَيْسَ مُوصِلًا
392- وَ مَعَ فَتَحَ يَا مُوسَى عَلَى النَّاسِ
لِدُورٍ وَ يَخْيِي بَيْنَسِ خُلْفُهُ اغْتَلَا
393- وَ قَدْ أَدْعَمَ الدَّاجُونَ يَلْهَثُ بِخُلْفِهِ
وَ حَفْصَ عَلَى الْإِظْهَارِ مَدَّ وَ جَمَلًا
394- وَ لَا تَقْصُرَنَّ لِلْأَصْبَهَانِي مُدْغَمًا
وَ فِي ثَابِتٍ عَنْ أَزْرَقِ مَعَهُ طَوَلًا
395- بِهِ خَصَّ تَكْبِيرًا وَ كِيدُونَ مُطْلَقًا
بِيَاءِ هِشَامِ زَادَ دَاجُونَ مُوصِلًا
396- وَلِيَّيْ مَعَ يَأْيِهِ دَعُ مَدَّ صَالِحِ
وَ إِنْ تَكْسِرَنَّ مَعَ حَذَفِ يَاءِ مُثْقَلًا
397- فَلَا قَصْرَ مَعَ إِظْهَارِهِ فِي بَدَائِعِ
فَتَى شَنْبُودِ عَنْهُ مِنْ حَيَّيْ اغْتَلَا
398- قَدِيرٌ إِذَا فَخَّمْتَهُ افْتَحَ أَرَاكُهُمْ
عَلَى مَدَّ آمَنْتُمْ وَ مَعَ قَصْرِهِ فَلَا
399- لِلْأَزْرَقِ وَ الدُّورِيِّ مَا كَانَ مُظْهِرًا
وَ لِلْكَلِّ قِفَ صِلَ فِي عَلِيمٍ بَرَاءَةً
400- وَ لَا سَكَتَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ لِحَمْزَةٍ
وَ تَفْخِيمِ دَاتِ الضَّمِّ عِنْدَ تَوْسِطِ
401- وَ مَعَ مَدِّهِ فَالْوَصْلُ بَيْنَهُمَا لَهُ
وَ عَنْ سَاكِتِ ثُمَّ الْمُسَمَّى اسْكُتَنَّ
402- وَ قِيلَ بِهِ عِنْدَ السُّكُوتِ لِأَزْرَقِ
وَ بَعْضُهُمْ بِالسَّكْتِ قَالَ لِحَمْزَةٍ
403- وَ عَنْ كُلِّ التَّكْبِيرِ مُنْتَبِعٌ هُنَا
وَ قِيلَ لَهُ لَا تُدْغِمُ وَ هَا مُؤْمِنِينَ دَعُ
404- بِوَجْهَيْنِ وَ الْإِدْغَامَ مَعَ سَكَتِ
وَ فِي كَافَرَيْنِ افْتَحَ عَنِ الصُّورِ
405- وَ هَارٍ لِنَقَاشٍ وَ مُطَوِّعِيهِمْ
وَ لِنَقَاشِهِمْ وَ اَعْكَسَ لِمُطَوِّعِيهِمْ
406- وَ رَا جُرْفِ الدَّاجُونَ ضَمَّ وَ فِرْقَةٍ
أَيْمَةً لَا تُدْغِمُ وَ هَا مُؤْمِنِينَ دَعُ
407- بِوَجْهَيْنِ وَ الْإِدْغَامَ مَعَ سَكَتِ
وَ فِي كَافَرَيْنِ افْتَحَ عَنِ الصُّورِ
408- وَ هَارٍ لِنَقَاشٍ وَ مُطَوِّعِيهِمْ
وَ لِنَقَاشِهِمْ وَ اَعْكَسَ لِمُطَوِّعِيهِمْ
409- وَ رَا جُرْفِ الدَّاجُونَ ضَمَّ وَ فِرْقَةٍ
كَمَا هُوَ فِي نَشْرِ وَ تَفْخِيمِهِ اعْتَمَدَ
410- عَلَى أَنَّهُ أَوَّلَى قِيَاسًا وَ لَمْ يَقُلْ
بِتَرْقِيهِ إِلَّا لِرَاوِ بِهِ تَلَا

- 416- وَ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ يُقْرَأُ عَنْ أَبِي
417- لِنَقَاشِهِمْ أَدْرَى افْتَحْنِ وَ ابْنُ أَخْرِمِ
418- وَ مَا بَعْدَ هَذَا عِنْدَ يَحْيَى ابْنِ آدَمِ
419- وَ مَعَ صَادٍ تَضَدِّيقَ الَّذِي عَنْ
420- وَ مَعَ وَجْهِ إِسْقَاطِ فَبِالْصَادِ فَأَقْرَأَنَّ
421- وَ عِنْدَ بِهِ آلَانَ عَنْ حَمْزَةَ عَلَى
422- وَ مَعَ سَكْتٍ مَدٍّ غَيْرِ مُتَّصِلٍ لَهُ
423- وَ عَنْ خَلْفٍ يَخْتَصُّ تَسْهِيلَهُ
424- وَ سَهْلٍ وَ هَلْ تُجْزَوْنَ عِنْدَ
425- وَ يَخْتَصُّ وَجْهَهُ الْهَاءِ فِي مُسْلِمِينَ
426- وَ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ يَحْيَى ابْنُ آدَمِ
427- وَ مَعَ وَجْهِ مَدٍّ الْمَازِينِ وَ فَتْحِهِ
428- وَ تَقْلِيلِ مُوسَى دُونَ دُنْيَا أَدْغَمِ
429- وَ قَدْ خَفَّفَ الدَّاجُونَ تَتَّبِعَانِ قُلْ
430- لِحُلُوفٍ فِي نَشْرِ وَ زَادَ بَدَائِعِ
431- وَ أَهْلُ عِرَاقٍ رَسْمُهُمْ كَلِمَتُ بِهَا
- رَبِيعَةً قَصْرٍ فِي لَا أَفْسِمُ مَعَ وَ لَا
بِخُلْفٍ وَ لَمْ يَسْكُتْ إِذَا لَمْ يُعْمَلَا
عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ كَانَ مُعْمَلَا
فَفِي الْعَالَمِينَ الْوُفْقُ بِالْهَاءِ أَهْمَلَا
وَ آلَانَ أَيْضًا أَبْدَلْنَ فَأَجْمَعُوا صِلَا
كِلَا النُّقْلِ وَ الْإِدْغَامِ وَقَفَا فَأَبْدَلَا
فَلَا وَجْهَ لِلتَّسْهِيلِ فِي قَوْلٍ مِنْ بِلَا
تِهِ كَلِّهِ أَوْ بَعْضِهِ غَيْرَ مَا خَلَا
فَأَدْغَمَ وَ بِالْوَجْهَيْنِ فَأَقْرَأَهُ مُبْدَلَا
رُوَيْسِهِمْ وَ بِالْقَطْعِ فِي أَجْمَعُوا انْقِلَا
يَكُونُ بِتَأْنِيثٍ رَوَى وَ تَقَبَّلَا
بِمُوسَى لِنَقْرَأُ فِي بِهِ السِّخْرِ مُبْدَلَا
عَلَى الْقَصْرِ مَعَهُ وَ هُوَ مِنْ كَامِلٍ خَلَا
وَ قَدْ قِيلَ بِالتَّخْيِيرِ عَنْهُ وَ ثَقَلَا
عَلَى وَجْهِ مَدٍّ عَنْهُ أَنْ لَا يُثْقَلَا
وَ بِالنَّاءِ دُو جَمْعٍ كَ (ح م) أَوَّلَا

سورة هود عليه السلام

- 432- وَ عِنْدَ الْغُلَامِ يَزْكَبُ وَ عَمْرُو
433- وَ مَا الْقَصْرُ إِلَّا عِنْدَ عَمْرُو بِخُلْفِهِ
434- وَ لَكِنْ مَعَ الْإِظْهَارِ لَمْ يَأْتِ سَكْتُهُ
435- وَ مَعَهُ فَسَكْتُ الْمَدِّ مَرْتَبَةً لَهُ
436- وَ فِي تَسَائَلِ النَّوْنِ فَأَقْرَأُ بِفَتْحِهَا
437- وَ مَدٍّ أَرْهَطِي إِنْ يُسَكِّنُ هِشَامُهُمْ
438- وَ عَنْ أَرْزَقٍ مَعَ وَجْهِ تَرْقِيقِهِ وَ
439- وَ هَذَا عَلَى مَا نَصَّهُ فِي بَدَائِعِ
- فَأَظْهَرَ وَ خُلْفُ عَنْ عُبَيْدٍ تَنَقَّلَا
وَ سَكْتُ بِخُلْفٍ عَنْ عُبَيْدٍ تَوَصَّلَا
وَ فِي الْعَكْسِ عَنْ خَلَادٍ لَمْ يَأْتِ مَدٌّ لَا
وَ مَا صَوَّبَ الْإِدْغَامَ عَنْ عَمْرُو الْمَلَا
بِخُلْفٍ عَنِ الدَّاجُونَ يُرْوَى مُحَصِّلَا
كَانَ دُونَ يَاءٍ فَأَجْعَلْ أَفْئِدَةً تَلَا
ظَلَمْنَاهُمْ جَا أَمْرُ رَبِّكَ أَبْدَلَا
وَ أَبْدَلْ فِي نَشْرِ لِكَافٍ وَ سَهْلَا

سورة يوسف عليه السلام

- 440- وَ فِي النَّشْرِ تَأْمَنَّا عَنِ الْحَزْرِ وَ مُخْتَارٌ دَانِي دَرَى مَنْ تَأْمَلَا
441- بَيَّا يَتَّقِي لَا نَزَعَ ابْنٍ مُجَاهِدٍ وَ هَيَّتْ لِدَا جُونِي الضَّمَّ أَعْمَلَا
442- وَ عِنْدَ ابْنٍ وَرَدَانٍ فَصَلْ تُزْرَقَانِيهِ عَلَى هَمَزٍ نَبْنُنَا صِلِ أَقْصَرُهُ مُبْدَلَا
443- وَ قَدْ زَادَ الْأَزْمِيرِيُّ قَصْرَ كَفَايَةِ عَلَى الْهَمَزِ أَيْضًا فَهِيَ أَرْبَعَةٌ حَلَا
444- كَيْئَسُ فَقُلْ لِابْنِ الْخُبَابِ كَحَفْصِهِمْ وَ يَا أَسْفَى الدُّورِيِّ يَفْتَحُ مُبْدَلَا
445- بِقَصْرِ وَ مُزْجَاةٍ عَنِ الصُّورِ كَامِلٌ لِنَقَاشِ التَّجْرِيدِ قَالَا تَمِيلَا
446- فَلَا سَكْتٌ وَ التَّفْخِيمُ فِي عِبْرَةٍ لِأَزْ رَقٍ عِنْدَ وَجْهِ الْقَصْرِ فِي اسْتِنْيَاسٍ اخْطَلَا

سورة الرعد

- 447- بِإِدْغَامٍ تَعَجَّبَ خُصَّ قَصْرُ وَ حَثْمًا عَنِ الْخُلُونِ مُدْغِمًا أَفْصَلَا
448- وَ فِي الْوَقْفِ فِي أَغْنَاقِهِمْ كُنْ عَلَى وَجْهِ إِدْغَامٍ لِخَلَادٍ مُسْجَلَا

سورة إبراهيم عليه السلام

- 449- وَ عَنْ خَلْفٍ مَعَ تَرْكِ سَكْتٍ فَقَلِّلِ بَوَارٍ قَرَارٍ وَ افْتَحَنْ مُمِيلَا
450- وَ مَعَ سَكْتٍ أَلْ قَلْلُهُمَا ثُمَّ إِنْ سَكْتِ تَ فِي غَيْرِ مَدٍّ فِيهِمَا كُنْ مُقَلِّلَا
451- وَ أَضْجِعْ قَرَارٍ ثَانِيًا قَلِّلْ افْتَحَنْ وَ مَعَ سَكْتٍ مَدٍّ ذِي انْفِصَالٍ فَمِيلَا
452- وَ قَلِّلْ قَرَارٍ ثَانِيًا فِيهِمَا افْتَحَنْ وَ مَعَ سَكْتٍ كَلِّ اضْجِعْ افْتَحْ لِمَا تَلَا
453- وَ مَعَ تَرْكِ سَكْتٍ عِنْدَ خَلَادٍ هُمَا فِيهِمَا قَلِّلْ وَ أَضْجِعْ فَقَلِّلَا
454- وَ مَعَ سَكْتٍ أَلْ قَلْلُهُمَا افْتَحُهُمَا وَ سُكُوتٍ سِوَى مَدٍّ فَقَلِّلْ وَ مِيلَا
455- قَرَارٍ وَ قَلِّلْ ثَانِيًا فِيهِمَا وَ مَعَ إِمَالَةٍ افْتَحْ ثُمَّ فَتَحُهُمَا تَلَا
456- وَ مَعَ سَكْتٍ مَدٍّ مُطْلَقًا عَنْهُ قَرَارٍ وَ فِي الثَّانِ افْتَحَنْ وَ افْتَحَنْ كِلَا
457- وَ عَنْ حَمْرَةِ الْقَهَّارِ مِثْلُ الْبَوَارِ وَ فَتَحُهُمَا فَالْزَمِ عَلَى وَجْهِ مَدٍّ لَا
458- دُعَائِي بِحَذْفِ الْيَاءِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ وَ أَثْبَتَهَا الثَّانِي إِذَا كَانَ مُوَصِّلَا
459- وَ قَدْ زَادَ فِي نَشْرِ قَرَأْتُ لِقُتُبِلِ بِكَلٍّ مِنَ الْوَجْهَيْنِ وَقَفَا وَ مُوَصِّلَا
460- تَرَى الْمُجْرِمِينَ افْتَحَهُ وَصَلَا عَلَى أَوْجِهِ الْقَهَّارِ وَقَفَا وَ مِيلَا

461- وَ فِي تَرَى أَيْضًا كَمَا فِي بَدَائِعِ عَلَى الْفَتْحِ مَعَ مَدِّ فَرْدٍ أَنْ تُمَيَّلًا

سورة الحجر

- 462- وَ ضُمَّ أَوْ اُكْسِرَ يُلْهِمُ قِهِمْ مَعًا لِرُؤَيْسٍ أَوْ قِهِمْ ضُمَّ أَوَّلًا
463- وَ لَيْسَ مَعَ الْإِدْعَامِ ذَا عَنْهُ آتِيًا وَ إِنَّ تُدْعِمَ اُكْسِرَ أَدْخُلُوا عَنْهُ وَ انْقِلَا
464- وَ أَدْعَمَ إِذْ فِي الدَّالِ أَحْقَشُهُمْ وَ بَدَائِعِ لِلصُّورِيِّ خُلْفَ تَسْلَسَلَا
465- كَذَلِكَ لِلنَّقَاشِ عِنْدَ تَوْسِطِ وَ دَعِ وَجْهَ سَكْتِ عِنْدَ مَا زَادَ عَنْ كِلَا
466- بِالْخُلْفِ سَهْلٍ جَاءَ آلَ لِمُبْدِلِ وَ مَدَّ أَوْ اقْصُرَ لِلَّذِي فِيهِ أَبْدَلَا
467- وَ عَنْ أَرْزَقٍ مَعَ وَجْهِ إِبْدَالِ غَيْرِهِ فَمَدَّ وَ وَسِطَ فِيهِ حَيْثُ تَسَهَّلَا
468- وَ قَلَّلَ عَلَى التَّوَسِيطِ مَعَ مَدِّ افْتَحَنَ وَ هَذَا لِمَكِّي فِي الْبَدَائِعِ وَصَلَا

سورة النحل

- 469- أَمَالَ أَتَى الرَّمْلِي وَ مُطَوَّعِيَهُمْ بِخُلْفٍ وَ مَا عَنْهُ الْبَدَائِعِ مَيَّلَا
470- وَ مَا قَصَرَ الدُّورِي مُنْفَصِلًا عَلَى إِمَالَتِهِ فِي النَّاسِ إِنَّ قُلِّلَتْ بَلَى
471- وَ لِلشَّارِبِينَ اضْجَعِ لِمُطَوَّعِيَهُمْ عَلَى سَكْتِ الرَّمْلِي لَيْسَ مُمَيَّلَا
472- وَ حَرَّرَ لِلْمُطَوَّعِي بَدَائِعِ خِلَافًا كَمَنْعِ السَّكْتِ إِنَّ لَمْ يُمَيَّلَا
473- وَ فِيهِ وَ فِي ذِي الرَّاءِ فَافْتَحَ لَهُ وَ إِمَالَتُهُ أَيْضًا وَ كُلُّ تَمَيَّلَا
474- وَ عِنْدَ رُؤَيْسٍ خَمْسَةً فِي جَعَلَ لَكُمْ إِلَى الْكَافِرُونَ وَاقِفَا فَتَأَمَّلَا
475- وَ فِي نَجْرِينَ الْيَاءِ يَرْوِي ابْنُ وَ ثَوْنًا رَوَى الْمُطَوَّعِي وَ قُلْ كِلَا
476- لِبَاقِي الدِّمَشْقِي سَكْتِ رَمْلِي وَ إِنَّ يَسْكُتِ النَّقَّاشُ أَوْ هُوَ طَوَّلَا
477- فَلَا يَا وَ يَشْرَبُونَ حُلْوَانَ مُنْكَرَ وَ مَا قَدْ ذَكَرْنَا فِي الْبَدَائِعِ فُصِّلَا

سورة الإسراء

- 478- لِنَقَّاشِ التَّجْرِيدِ يَلْقَاهُ مُضْجِعُ وَ مِنْ طُرُقِ الرَّمْلِي أَيْضًا تَمَيَّلَا
479- وَ مَدَّ هِشَامَ عِنْدَمَا خَطَاءَ قَرَا وَ تَخْرِيكَ حُلْوَانِي النَّشْرِ أَهْمَلَا
480- أَسْجُدُ لِلصُّورِيِّ سَهْلٍ بِخُلْفِهِ وَ لَا سَكْتِ وَ التَّحْقِيقِ فِي النَّشْرِ أَغْفَلَا

- 481- وَ فِي مَا هُنَا أَفْصَلُ مِنْ طَرِيقِي وَ سَهْلٌ وَ حَقَّقَ فِي الْبَدَائِعِ عَنْ كِلَا
482- وَ بِالْخَلْفِ يَخْيِي يَفْتَحُ النُّونَ مِنْ وَ مَالٍ وَ أَيَّا أَوْ بِمَا قِفَ عَنِ الْمَلَا

سورة الكهف

- 483- وَ يَخْتَصُّ وَجْهَ السَّكْتِ مِنْ قَبْلِ لِحْفَصِ بَتْرِكَ السَّكْتِ فِي الْأَرْبَعِ الْغَلَا
484- وَ فِي كُلِّهَا اسْكُتْ عَنْهُ أَوْ لَا أَوْ عَلَى عِوَجًا وَ الثَّانِ أَوْ دَعُهُ فِي كِلَا
485- وَ مَرْقَدَنَا أَدْرِجْ وَ مَعَ سَكْتِهِ كَذَا مَعَ الْقَصْرِ وَ الْإِذْرَاجِ تَكْبِيرًا أَهْمِلَا
486- وَ مَعَ سَكْتِهَا فَاخْضُصْ إِمَالَةً بِتَلْسِينِهِ عَنْ حَمَزَةٍ فَتُبْجَلَا
487- وَ لَيْسَ لِنَشْرِ ثُمَّ عَنْ خَلْفٍ لَهُ سَكْتِ كُلِّ لَيْسَ إِلَّا مُمَيَّلَا
488- وَ عِنْدَ ابْنِ ذَكْوَانَ عَلَى حَذْفِ يَاءٍ ثَلْنِي فَلَا تَسْكُتُ كَذَا لَا تُطَوَّلَا
489- وَ كَالْوَصْلِ حَالِ الْوَقْفِ زَادَ ابْنُ فَأَهْمِلْهَا وَقَفًا وَ أَتَبْتَ مُوَصِّلَا
490- وَ مَعَ مَدِّ شَيْءٍ لَيْسَ ذِكْرًا مُفَحِّمًا لِلْأَزْرِقِ مَعَ تَرْقِيقِ فَاَنْطَلَقَا اغْغَلَا
491- وَ شُعْبَةُ آتُونِي بِوَصْلِهَا سَوَى شَعِيبٍ فَعَنْ يَخْيِي بِقَطْعِهِمَا تَلَا
492- فَهَذَا الَّذِي قَدْ صَوَّبَ النَّشْرُ نَقْلَهُ وَ وَصَلَ فَقَطَّعَ فِي الْبَدَائِعِ كَمَلَا

سورة مريم

- 493- وَ مَعَ قَصْرِ عَيْنٍ لَا تُكَبِّرُ كَقَالُونَ مَهْمَا كَانَ هَا يَا مُقَلِّلَا
494- وَ مَعَ غَيْرِ قَصْرِ عِنْدَ فَتْحِهِمَا وَ هِمَا أَزْرَقُ قُلْ حَيْثُ كَبَّرَ قَلِّلَا
495- وَ مَعَ قَصْرِ عَيْنٍ عَنْهُ ذِكْرُ وَ نَادَى افْتَحْنِ هَمَزًا أَطْلُ سَمٍّ أَوْ صِلَا
496- كَذَلِكَ قُلْ مَعَ فَتْحِ هَا يَا وَ إِنَّ مِنْ سَاكِتَا وَسَطُ كَذَا لَا تُقَلِّلَا
497- وَ إِنَّ وَاصِلًا وَسَطُ وَ قَلِّلْ وَ لِثَانٍ عَلَى التَّكْبِيرِ وَ الْقَصْرِ أَغْمِلَا
498- وَ تَقْلِيلُهُ هَا يَا انْفِرَادًا وَ حَيْثُ مَا ثَمِلَ يَا لِذَوْرِي فَلَسْتُ مُبَسِّمِلَا
499- وَ مُنْفَصِلًا فَاقْصُرْ وَ مَعَ قَصْرِ سَكْتٍ فَأَدْغِمْ ثُمَّ إِنَّ تَصْلَنَ فَلَا
500- وَ مَدًّا وَ تَوْسِيطًا فَدَعْ وَاصِلًا وَ دَهْ أَيْضًا الْإِظْهَارُ مَعَ قَصْرِ أَهْمِلَا
501- مَعَ الْمَدِّ وَ التَّوَسِيطِ فِيهَا مُكَبِّرًا كَادْغَامِهِ مَعَ وَجْهِ وَصْلٍ مُطَوَّلَا
502- كَسُوسِيَّتِهِمْ لَكِنْ مَعَ الْقَصْرِ ثُمَّ لَمْ يُطْلُهَا مَعَ الْإِظْهَارِ وَ الْقَصْرِ مُوَصِّلَا
503- وَ مَا مَدَّ مَعَ سَكْتٍ لَدَى قَصْرِهَا وَ تَحَا عَنْ هِشَامٍ مَدَّ لَا عَيْنُ بِسَمَلَا

- 504- وَ فِي عَيْنِ اقْصُرَ حَيْثُ كُنْتُ مُكَبِّرًا وَ مَعَ قَصْرِهِ مَا كَانَ فِيهَا مُطَوَّلًا
505- وَ يَمْتَنِعُ التَّكْبِيرُ مَعَ وَجْهِ قَصْرِهَا وَ هَذَا إِذَا كَانَ فِي الْيَا مُمَيَّلًا
506- وَ فَتَحَ مَعَ التَّكْبِيرِ أَوْ مَعَ تَوَسُّطِ يَخْصُ بِهِ الدَّاجُونِي فِيمَا حَكَى الْمَلَا
507- وَ دَعَا مَدَّهَا عِنْدَ ابْنِ ذَكْوَانَ إِنَّ وَ مَا السَّكْتُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ لَهُ انْجَلَا
508- خِلَافًا لِلْأَمِيرِي مَعَ وَجْهِ قَصْرِهَا وَ مَا مَدَّهَا حَفْصُ مَعَ الْقَصْرِ مُسَجَلًا
509- وَ تَوَسَّيْتُهَا اِمْنَعُ قَاصِرًا أَوْ مُكَبِّرًا وَ عَنْ حَمَزَةٍ مَعَ سَكْتِ كُلِّ فَأَعْمَلَا
510- سِوَى الْقَصْرِ مَعَ تَكْبِيرِهِ وَ اقْصُرْنَهَا عَلَى سَكْتِهِ فِي مَدِّ فَصَلِ تَأْمَلَا
511- وَ إِدْغَامَ يَعْقُوبَ اخْصُصْ بِتَوَسُّطِ وَ دَعَا غَيْرَ قَصْرِ عِنْدَ مَدِّكَ مُوَصِّلَا
512- وَ لَا تُشَبِّعْنَهَا عِنْدَ مَدِّكَ سَاكِتًا وَ مَعَ سَكْتِهِ بِالْقَصْرِ اسْحَاقْهُمْ تَلَا
513- وَ عَنْ أَزْرَقِي إِنَّا نُبَشِّرُكَ اِمْنَعْنِ لَتَفْخِيمِ رَا إِنَّ تُبْدِلَنَّ مُقَلِّلَا
514- وَ يَحْيَى وَ أَنَّى حَيْثُ قَلَّتْ مُدْغَمًا فَسَهِّلْ وَ إِنَّ أَنَّى فَأُظْهِرْ وَ سَهِّلَا
515- لِدُورٍ تَسَاقُطُ نُقْيُضُ كَهُوَ سِوَى أَبِي الْحَسَنِ الْخِيَّاطِ يَحْيَى تَقْبَلَا
516- وَ فِي أَثَدَا مَا مِثُّ عِنْدَ هَشَامِهِمْ بِقَصْرِ عَلَى إِظْهَارِ هَلْ تَعْلَمُ اقْبَلَا
517- وَ بِسْمَلِ بِلَا تَكْبِيرِهِ مُظْهِرًا إِذَا فَعِنْدَ ابْنِ ذَكْوَانَ مَعَ السَّكْتِ فَاسْأَلَا
518- وَ عَنْ أَزْرَقِي تَرْقِيقَ أَطْلَعَ اِمْنَعْنِ إِذَا أَفْرَأَيْتَ الدَّهْرَ قَدْ كُنْتُ مُبْدِلَا

من سورة طه إلى سورة الشعراء

- 519- وَ تَقْلِيلِ [هَا] طَهَ بِتَكْبِيرِ اِمْنَعْنِ لِلْأَزْرَقِي مَعَهُ افْتَحَ وَ هَمَزًا فَطَوَّلَا
520- وَ خَابَ افْتَرَى افْتَحَ لِابْنِ ذَكْوَانَ أَوْ وَ خَابَ عَنِ الدَّاجُونِ بِالْخُلْفِ مُيَّلَا
521- وَ يَفْتَحُ مَعَ وَجْهِ الْإِمَالَةِ فِي عَلَى مَا مِنَ التَّلْخِيسِ مُطَوِّعِي تَلَا
522- وَ الْإِدْغَامِ وَ الدُّورِي مَعَ الْقَصْرِ مُبْدِلَا وَ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو مَعَ الْمَدِّ
523- فَدَعَا فَتَحَ يَا مُوسَى عَلَى بَيْنَ بَيْنَ رُؤْسٍ وَ يَأْتِيهِ عِنْدَ سُوسِيهِمْ عَلَى
524- سَكُونٍ فَقَلَّلَ مُطْلَقًا أَبْدَلِ اقْصُرَا وَ بَعْدَ إِلَهَ الْخُلْفِ عَنْ وَلَدِ الْعَلَا
525- وَ عَنْ نَافِعٍ فِي عَدِّهِ مِنْ فَوَاصِلِ وَ فِي مَنْ طَعَى لِابْنِ الْعَلَا الْخُلْفَ جُمَلَا
526- وَ أَظْهِرْ نَبَذْتُ أَذْهَبَ لِالدَّاجُونِ وَ لِكُلِّ مِنَ الْحَرْفَيْنِ فَأَذْهَبَ فَإِنَّ لَا
527- وَ بِسْمَلِ مُمِيلِ النَّاسِ مَعَ فَتْحِكَ لِدُورٍ وَ لَا تَكْبِيرِ إِنَّ مُيَّلَا كِلَا
528- وَ بِالْخُلْفِ لِلصُّورِيِّ فِي تَصِفُونَ بِهِ خُصَّ تَكْبِيرًا وَ لَا سَكْتِ يُجْتَلَا
529- وَ خَاطِبُ سَكَارَى افْتَحَ وَ مَعَ وَجْهِ غَيْبٍ لَسْتُ إِلَّا مُمَيَّلَا

- 530- وَ فِي النَّشْرِ لِلصُّورِي غَيْبٌ فَقَطْ
531- عَلَى سَكْتِ أَلْ فِي خَلْقًا آخَرَ وَقَفَّا
532- وَ عَنْ خَلْفٍ لَا نَقْلَ مَعَ تَرْكِ سَكْتِ
533- وَ لَيْسَ لَهُ التَّحْقِيقُ إِنْ كَانَ
534- مَعَ السَّكْتِ مَعَ فَتْحٍ وَ عَالِمٌ إِنْ
535- وَ أَذْغَمَ ذُو الْإِسْقَاطِ بَابَ اتَّخَذْتُمْ
536- وَ رَافَةُ الْإِسْكَانِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ
537- وَ هَا الصَّادِقِيْنَةُ عَنْ رُوَيْسِهِمْ
538- وَ خَيْرًا إِذَا فَخَّمَتْ لِلأَزْرَقِ الْبِغَا
539- وَ إِبْدَالُهُ مَدًّا يُخْصُ بِمَدِّهِ
540- وَ إِنْ فَاتِحًا وَسَطَتْ غَيْرَ مُفْخَمٍ
541- وَ اضْجَاعَ وَ الْإِكْرَامِ إِكْرَاهِيْنَ بَابَ
542- لَهُ السَّكْتُ إِنْ تُضْجَعُ وَ مُطَوِّعِيْهِمْ
543- وَ لَمْ يُعْلَ الرَّمْلِيُّ لِخَلَادٍ اِمْنَعْنَ
544- وَ يَتَّقِهِ لَكِنْ عُمُومًا فَتَى مُجَاهِدٍ
545- وَ لِابْنِ الْعَلَاءِ الْإِدْغَامُ فِي بَعْضِ
- قَرَارٍ بِهِ عَنْ حَمَزَةٍ أَنْ تُمَيَّلَا
لِ اسْكُتْ وَ فَتَحُ كَالْإِمَالَةِ وَصَلَا
وَ ذَلِكَ إِنْ يَقْرَأَ قَرَارٍ مُقْبَلًا
وَ بَعْضُ لِحَالٍ بِتَحْقِيقِهِ تَلَا
رُوَيْسٌ بِرَفْعٍ وَجْهِهِ إِسْقَاطٍ أَهْمَلَا
جُيُوبٌ لِيَحْيَى أَحْسَرَ بِخُلْفٍ تَقْبَلَا
بِتِلْكَ وَ ذِي لِابْنِ الْخُبَابِ تَحَصَّلَا
لِمَنْ كَانَ إِلَّا عَنْهُ يَقْرَأُ مُبْدَلَا
ءِ إِنْ عِنْدَ مَدِّ الْهَمْزِ مَا يَاءٌ اِبْدَلَا
لِهَمْزٍ وَ مَعَ تَقْلِيلِهِ كَانَ مُهْمَلَا
فَلَا تُبْدَلُنْ مَدًّا عَلَى أَثَرِ الْمَلَا
بِ أَرْخَمِ اخْصَصْنَ سَاكِنًا ثُمَّ أَسْجَلَا
لَهُ فَتَحُ ذِي الرَّأِ حَيْثُ كَانَ مُمَيَّلَا
إِمَالَةً هَا الثَّانِيْثُ إِنْ كَانَ مُوَصَّلَا
عَنْهُ خَاطِبٌ فِي تَقُولُونَ وَ اقْبَلَا
بِطَبِيَّةٍ وَ الْخُلْفُ فِي النَّشْرِ أَوْصَلَا

سورة الشعراء

- 546- وَ فِي حَاذِرُونَ اخْصَصْ بِدَا جُونِ
547- لِحَقْصِ هَشَامٍ ثُمَّ أَيْضًا تَوَسُّطُ
548- وَ اضْجَاعُ هَا الثَّانِيْثُ فِي النَّشْرِ لَمْ
549- وَ عَنْ خَلْفٍ لَا سَكْتِ فِي الْمَدِّ
550- وَ لَا هَاءَ فِيهِ عِنْدَ يَعْقُوبَ وَاقِفَا
551- وَ فِي بَدَلٍ لِلأَزْرَقِ اِمْنَعْ تَوَسُّطًا
552- وَ تَرْقِيقُ ظَلَّتْ لَا يَكُونُ بِدُونِهِ
553- وَ مَعَ فَتَحِ مُوسَى اِهْمَزْ لِدُورِ
554- يُخْصُ بِإِبْدَالٍ وَ مَعَ مَدِّهِ فَلَا
555- وَ عَنْ خَلْفٍ مَعَ تَرْكِ سَكْتِ
- وَ فِرْقٍ عَلَى تَرْقِيقِهِ الْمَدُّ يُجْتَلَا
بِلَا وَجْهِ سَكْتِ لِابْنِ ذَكْوَانَ فَاعْقِلَا
لَدَى حَمَزَةٍ وَ اِمْنَعْ بِهِ وَجْهِ مَدِّ لَا
مَعِينِ اِمْنَعْنَ عَنْ حَمَزَةٍ أَنْ يُسَهَّلَا
وَ مَا مَعَهُ الْإِدْغَامُ أَيْضًا تَحَصَّلَا
بِفَتْحٍ كَقَصْرِ الْآخَرِينَ مُطَوَّلَا
وَ تَفْخِيمُ مَضْمُومٍ بِهِ كَانَ مُهْمَلَا
وَ تَفْخِيمُ سُوسٍ قَاصِرًا وَ مُقْبَلَا
يُرْقِقُ لَكِنْ حَيْثُ مَا هُوَ قَلَّلَا
فَفِي الْوَقْفِ اِدْغَمَ أَجْمَعِينَ أَوْ اِنْقَلَا

- 556- وَ لَمْ يَكُنِ الصُّورِيُّ إِلَّا مُفْخَمًا وَ عَنْ أَحْفَشٍ وَجْهَانٍ فِيهِ تَهْلَلًا
557- وَ فِي كَذَّبَتْ إِنَّ تُظْهِرًا لِابْنِ أَخْرَمٍ فَأَطْلِقْ لَهُ سَكْتًا وَ إِنَّ تُدْعِمًا فَلَا
558- وَ فِي ظَلَمُوا إِنَّ رُقِيتَ عِنْدَ أَرْزَقٍ فَلَا سَكْتٍ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فَيُخْصَلَا

سورة النمل

- 559- وَ أَتَانِ وَقَفًا يَحْذِفُ ابْنُ مُجَاهِدٍ كَحَفْصٍ عَلَى قَصْرِ وَ إِنَّ سَاكِئًا فَلَا
560- وَ عِنْدَ رُؤَيْسٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا إِلَى صَاغِرُوْنَهُ سِتَّةٌ فِيهِ نُجْتَلَا
561- وَ إِنَّ تَفْتَحَنَّ آتِيكَ فِي الْكَلِّ قَوِيٌّ أَمِينٌ عِنْدَ خَلَادٍ انْقَلَا
562- وَ إِنَّ تُصْجَعَنَّ فَاسْكُتْ مَعَ السَّكْتِ وَ مَعَ سَكْتِ غَيْرِ الْمَدِّ فَالِنَّقْلُ نُقْلَا
563- وَ مَعَ سَكْتِ مَدٍّ غَيْرِ مُتَّصِلٍ وَ تَوَسُّطٍ لَا مَا كَانَ فِيهَا مُمَيَّلَا
564- وَ لَيْسَ رُؤَيْسٌ مُدْعِمًا وَ جَعَلَ لَهَا عَلَى الْمَدِّ مَعَ إِظْهَارِهِ فِي وَ أَنْزَلَا
565- وَ عِنْدَ الْعَلِيمِ يَفْعَلُونَ فَعْبَ وَ لَهُ قَدْ وَسَطَ الشَّامِيُّ وَ السَّكْتُ أَهْمَلَا
566- وَ لَيْسَ لِذَاجُونَ ابْنِ الْأَخْرَمِ غَيْبُهُ وَ فِي النَّشْرِ خُصَّ الْقَصْرُ بِالْغَيْبِ ثُمَّ لَا
567- يُعْتَبَرُ لِلْمُطَوَّعِي غَيْرُ كَامِلٍ وَ فِي كَافِرِينَ النَّارِ كَانَ مُمَيَّلَا

سورة القصص

- 568- وَ لِابْنِ الْعَلَاءِ الْوَجْهَانِ فِي تَعْقِلُونَ وَ دَعَّ غَيْبَ سُوسِيٍّ بِمَدٍّ مُقَلِّلَا
569- وَ إِنَّ كُنْتَ لِلدُّورِيِّ فِيهِ مُخَاطِبًا فَمُوسَى وَ عِيسَى ثُمَّ يَحْيَى فَقَلِّلَا

من سورة العنكبوت إلى سورة يس

- 570- وَ عِنْدَ الْعَلِيمِ يَفْعَلُونَ فِي أَوْلَمَ وَ فِي تُخْرِجُونَ الْفَتْحُ وَ الضَّمُّ عَدَلَا
571- بِخُلْفٍ عَنِ النَّقَّاشِ عِنْدَ تَوَسُّطٍ وَ لَا سَكْتٍ وَ الْبَاقِي نُذِيقَهُمْ تَلَا
572- فَتَى شَنْبُودٍ ثُمَّ مَا سَكْتِ حَفْصِهِمْ مَعَ الضَّمِّ فِي ضَعْفٍ وَ ضَعْفًا تُقْبِلَا
573- بِأَيِّ فَأَبْدِلَ مُطْلَقًا أَوْ فَخَفِيفًا بِأَيْكُمُ لِلْأَصْبَهَانِي وَ أَسْجَلَا
574- وَ عَنْ أَرْزَقٍ إِنَّ تُبْدِلَنَّ أَيْمَةً فَهَمَزًا أَطْلَ وَ افْتَحَ كَذَا سَمٍ أَوْ صِلَا
575- وَ يَا اللَّائِي أَبْدِلَ لَا تُكَبِّرُ مُقَلِّلَا مَتَى عِنْدَ دُورِيٍّ وَ لَيْسَ مُسْهَلَا

- 576- عَلَى مَدِّهِ السُّوسِيَّ إِن كَانَ قَارِئًا بِسَكْتٍ لَدَى فَتْحٍ أَتَوْهَا تَوَصَّلَا
577- بِقَصْرِ لِرْمَلِيٍّ وَ مُطَوِّعِيهِمْ بِخُلْفٍ وَ مَعَهُ السَّكْتُ كَالْفَتْحِ أَهْمِلَا
578- وَ مَعَ وَجْهِ تَكْبِيرٍ فَكُنْ آخِذًا بِهِ كَذَا إِن تَكُنْ لِلْكَافِرِينَ مُمَيَّلَا
579- وَ فِي النَّشْرِ لِلصُّورِيِّ قُلْ قَصْرُهُ إِنَاهُ عَنِ الْخُلُوفِ جَاءَ مُمَيَّلَا
580- وَ قَالُوا حَالِ الْوَصْلِ فِي النَّبِيِّ مَعَ بَيُوتِ النَّبِيِّ الْيَاءَ شَدَّدَ مُبْدِلَا
581- كَبِيرًا عَنِ الدَّاجُونَ بِالنَّبَاءِ وَارِدٌ وَ مَنْسَاتٍ فِي وَجْهِ بِاسْكَانِهِ تَلَا
582- وَ لَيْسَ لَهُ فِي النَّشْرِ غَيْرَ سُكُونِهِ وَ مَعَ قَصْرِ دُورِيٍّ فَلَا تَكْ مُبْدِلَا
583- عَلَى وَجْهِ فَتْحِ النَّاسِ إِن قُلِّلْتَ وَ إِن تُضْجَعْنَ فِي النَّاسِ لَسْتَ مُقْلِلَا

سورة يس

- 584- وَ يَسْ عَنْ قَالُونَ أَدْعِمْ مُكَبِّرًا عَلَى فَتْحٍ يَا أَمَا إِذَا قُلِّلْتَ فَلَا
585- وَ دَعِ وَجْهَ مَدِّ حَيْثُ قُلِّلْتَ وَ لِلْأَضْبَهَانِي لَا تُكَبِّرْ مُقْلِلَا
586- عَلَى قَصْرِهِ أَوْ مُظْهِرًا مَدًّا إِلْزَمَا لَهُ مُظْهِرًا وَ أَدْعِمْ فَقَطْ إِن ثَقُلِلَا
587- لِيُورْشِ وَ مَعَهُ جَا أَجَلٍ عِنْدَ أَزْرَقِ فَسَهِّلْ وَصِلْ وَ اسْكُتْ وَ كَبِّرْ وَ بِسْمِلَا
588- عَلَى وَجْهِ وَصْلٍ رَا بَصِيرًا فَرَقَّقْنِ وَ أَبَاؤُهُمْ فَاْمُدُّ وَ إِن تَسْكُتَا فَلَا
589- تَمُدُّ وَ لَكِنْ إِن تُفَحِّمَ فَمُدَّهُ وَ مَعَ وَجْهِ بِسْمٍ فَخَمِّنْ مُطَوَّلَا
590- فَسَهِّلْ وَ فَخَمِّ مَدَّ قَلِّلْ مُكَبِّرًا وَ إِن تُظْهِرَا أَبْدِلْ وَ رَقِّقْ وَ مُوَصِّلَا
591- فَفَحِّمْ أَطْلُ وَ السَّكْتُ فَاتْرُكْ وَ إِن تُدْعِمَا مَعَ وَجْهِ فَتْحٍ فَأَبْدِلَا
592- فَمُدَّ كَذَا أَقْرَأْ حَيْثُ كُنْتَ مُسَهِّلَا وَ وَصْلًا فَفَحِّمْ صِلْ وَ بِسْمِلْ وَ
593- وَ سَكْتُ وَ قَصْرٌ حَيْثُ فَخَمَّتْ وَ أَوْجُهُ حِرْزٍ لَيْسَ يُنْكَرُ مَنْ تَلَا
594- أَفْصُرَنَّ إِن تُفَحِّمَ ذَاتَ صَمٍّ وَ سَهِّلَا وَصِلْ قَلِّلْ اْمُدُّ وَ اسْكُتْ افْتَحْ وَ
595- بِتَسْهِيلِ التَّكْبِيرِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ يَخْصَّ وَ لِلثَّانِي بِأَنْ لَا يُسَهِّلَا
596- بَلَا سَكْتِ الصُّورِيِّ بِالْخُلْفِ مُظْهِرٌ وَ خَصَّ بِهِ تَكْبِيرِ مُطَوِّعِي الْمَلَا
597- وَ لِلْأَخْفَشِ الْإِدْعَامُ لَا غَيْرَ وَارِدٌ وَ فِي النَّشْرِ لِلصُّورِيِّ إِظْهَارُهُ عَلَا
598- وَ يَخْتَصُّ بِالْإِظْهَارِ سَكْتُ وَ تَكْبِيرُهُ بِالْمَدِّ إِن مُدْعِمًا تَلَا
599- وَ عَنْ حَمْزَةِ التَّكْبِيرِ فَاْمَنْعْ مُقْلِلَا كَذَا السَّكْتُ فِي كُلِّ وَ مَا كَانَ مُوَصِّلَا
600- عَلَى حَرْفِ مَدِّ ذِي انْفِصَالٍ تَأْمَلَا وَ قَدْ زِيدَ عَنْ خَلَادِهِمْ مَنْعُ
601- وَ مَالِي لِلدَّاجُونَ بِالْخُلْفِ أَسْكِنَا وَ خَا يَخْصِمُونَ اكْسِرْ لَهُ مُتَقَبِّلَا

- 602- بِخُلْفٍ وَ وَجْهَ الْفَتْحِ فِي النَّشْرِ لَمْ وَ يَخْيِي بِكَسْرِ الْيَاءِ بِالْخُلْفِ فَأَغِقِلًا
603- لِدُورِيٍّ اَمْدُدْ عِنْدَ تَقْلِيلِهِ مَتَى مَعَ الْهَمْزِ إِنْ تُثَمِّمَ وَ إِنْ تَكْ مُبْدِلًا
604- هِشَامٌ سَوَى زَيْدٍ لَهُ يَغْقِلُونَ غِبْ كَزِيدٍ عَنِ الرَّمْلِيِّ وَ بِالْخُلْفِ مُيَلًا
605- مَشَارِبُ الْخُلُوفِ وَ افْتَحَهُ قَاصِرًا وَ زَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونَ قَدْ قِيلَ مُيَلًا
606- وَ أَضْجَعُهُ لِلْمُطَوِّعِي بِخُلْفِهِ عَلَى فَتْحِهِ فِي الْكَافِرِينَ وَ مُيَلًا
607- وَ مَعَ غَيْبِ رَمَلِيٍّ أَمْلُهُ أَمْلُهُمَا وَ عِنْدَ الْخِطَابِ افْتَحَهُمَا وَ أَمْلَ كِلَا
608- وَ لَا سَكَتَ إِلَّا عِنْدَ فَتْحِهِمَا لَهُ وَ فِي النَّشْرِ لِلصُّورِيِّ كُلِّ تَمِيَلًا

سورة الصافات

- 609- وَ عِنْدَ هِشَامٍ قُلْنَا لَنَارِكُوا أَتَيْتُكَ أَتَيْنَا بِفَضْلِ كَذَا بِلَا
610- أَوْ أَفْضَرُ لِدَاجُونِيهِ غَيْرَ ثَالِثٍ أَوْ أَفْضَلُ لِحُلُوفَانِيهِ غَيْرَ أَوَّلَا
611- وَ بِالْمَدِّ وَضَلَّ الْيَاسَ خَصَّ وَ فِيهِ عَنِ النَّقَاشِ وَضَلَّ تَوَصَّلَا
612- وَ بِالْخُلْفِ لِلصُّورِيِّ ثُمَّ ابْنِ أَحْرَمٍ وَ لَيْسَ عَنِ الْمُطَوِّعِي السَّكْتُ مُوَصَّلَا
613- وَ لَمْ يَسْكُتِ الرَّمْلِيُّ مَعَ وَجْهِ وَ لِلْأَضْبَهَانِي أَضْطَفَى جَاءَ مُوَصَّلَا

من سورة ص إلى فصلت

- 614- وَ سَكَتُ ابْنِ ذَكْوَانَ وَ إِظْهَارُ ذَالٍ لَهُ مَعَهُمَا الْمِحْرَابَ لَيْسَ مُمَيَلًا
615- سَكُونٌ وَ لِي بِالْمَدِّ خَصَّ هِشَامُهُمْ وَ إِدْغَامَ قَدْ مَعَ فَتْحِ دَاجُونَ أَهْمِلًا
616- بِخَالِصَةٍ نَوْنُهُ عَنْهُ وَ لَا تَكُنْ عَلَى مَدِّ تَعْظِيمٍ فَأَتِي مُقَلِّلًا
617- لِدُورٍ وَ الْإِدْغَامَ اخْضَصَنَّ بِإِثْبَاتِهِ فِي يَا عِبَادَ مُحَصِّلًا
618- وَ مَدِّ لِنَعْظِيمٍ يُخَصُّ بِحَذْفِهَا وَ مَا حَذَفُهَا يَأْتِي مَعَ الْمَدِّ مُسَجَّلًا
619- وَ مَعَ وَجْهِ ضَمِّ الْيَاءِ فِي لِيَضَلَّ فَأُثْبِتَ وَ فِي الْمُخْتَصِّ أَظْهَرَ كَأَنْزَلَا
620- فَبَشِّرْ عِبَادَ افْتَحْ لِسُوسِيَّتِهِمْ وَ قِفْ بِوَجْهِينِ أَوْ فَاحْذِفْهُ وَقَفَا وَ مُوَصَّلَا
621- إِمَالَةً مَنْ فِي النَّارِ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَدِّ وَ التَّقْلِيلِ خَصَّ بِذَا الْمَلَا
622- وَ يَا حَسْرَتِي الدُّورِيٍّ لَيْسَ مُقَلِّلًا عَلَى وَجْهِ قَصْرِ حَيْثُ مَا كَانَ مُبْدِلًا
623- وَ بِالْخُلْفِ لِلرَّمْلِيِّ قُلْنَا تَأْمُرُونَنِي بِثُونٍ وَ وَجْهَ السَّكْتِ كُنْ عَنْهُ مُهْمِلًا

- 624- عَلَى الْفَتْحِ لِلْسُّوسِي فِي وَ تَرَى
625- عَلَيْهِ وَ لَا تَسْكُتُ مُمِيلاً مُقْصِراً
626- عَلَى عَدَمِ التَّكْبِيرِ وَ الْقَصْرِ
627- فَمُدَّ لِلْعَظِيمِ وَ مَعَ وَصَلِ
628- وَ بِالذُّورِ إِنْ تَفْتَحْ وَ إِنْ تُثَبِّتْ
629- وَ تَدْعُونَ لِلصُّورِيِّ ثُمَّ ابْنِ أَخْرَمِ
630- عَلَيْهِ لِصُورِيِّ وَ مُطَوِّعِيهِمْ
631- هِشَامٌ بِوَجْهِي عُدْتُ يَقْرَأُ مُطْلَقاً
632- عَلَى كُلِّ قَلْبٍ نَوْنًا عِنْدَ أَخْفَشٍ
633- كَذَلِكَ لِلْمُطَوِّعِيِّ بِخَلْفِهِ
634- وَ حَتَّمَا عَنِ الْخُلَوَانِ نَشْرُ أَصَافُهُ
635- وَ مَالِي لِلصُّورِيِّ بِالْخَلْفِ فَتَحُهُ
636- وَ لَمْ يَفْتَحِ الْمُطَوِّعِي كَافِرِينَ قُلْ
637- وَ جَهْلٌ لِيَخْيَى يَدْخُلُونَ بِخَلْفِهِ
- عَلَى الْوَصْلِ وَ اقْصُرْ حَا فَقَلِّلْ مُمِيلاً
عَلَى الْفَتْحِ فِي الْحَا لَا ثَمْلُهُ مُبْسِماً
وَلِلشَّيْخِ إِنْ كَبَّرْتَ فِي الْحَا مُقَلِّلاً
بِسُّوسِيهِ إِذْغَامُهُ إِنْ ثَقَلِلاً
التَّلَاقِ التَّنَادِ عِنْدَ عَيْسَى اقْصُرْ صِلَا
بِخَلْفِهِمَا خَاطِبٌ وَ لَا سَكْتٌ يُجْتَلَا
يُخَاطَبُ عَنْهُ النَّشْرُ وَ الْغَيْبُ أَغْفَلَا
وَ قَصْرٌ مَعَ الْإِظْهَارِ فِي النَّشْرِ أَهْمِلَا
وَ بِالْخَلْفِ أَيْضًا عَنْ هِشَامٍ ثَقْبِلَا
إِذَا لَمْ يَكُونَنَّ سَاكِتًا أَوْ مُمِيلاً
كَمُطَوِّعِي أَمَّا لِذَاجُونِهِمْ فَلَا
وَ مَعَهُ فَلَا تَسْكُتُ وَ فِي النَّارِ مِيلاً
وَ لَمْ يَمِلِ الصُّورِيُّ إِنْ مُسَكِّنَا تَلَا
وَ لَيْسَ سِوَى التَّجْهِيلِ إِنْ مِثَلَتْ بَلَى

سورة فصلت و الشورى

- 638- أُنَبِّئُكُمْ فَأَمْدُ وَ حَقِّقْ وَ سَهْلَا
639- وَ مَعَ ثَالِثٍ مَا قَصُرُ مُنْقَصِلٍ يُرَى
640- وَ فِي أَعْجَمِي أَخْبَرَ ابْنُ مُجَاهِدٍ
641- وَ سَهْلٌ خُلَوَانِيهِ مَعَ فَضْلِهِ
642- فَوَجْهَانِ عَنْ كُلِّ وَ فِي النَّشْرِ لَمْ
643- وَ بِالْخَلْفِ مَعَ أَنْ كَانَ عِنْدَ ابْنِ
644- وَ يَفْصِلُ فِي أَنْ كَانَ خُلَوَانِ
645- يَجِي مَدُّ عَيْنٍ وَ اِمْنَعَنْ مَعَ مَدِّهِ
646- عَلَى الْكُلِّ وَ الْإِذْغَامُ مَعَ قَصْرِهَا
647- لِحَمِّ وَ التَّكْبِيرِ فَاْمْنَعْ مُقَلِّلاً
648- مَعَ الْمَدِّ وَ التَّقْلِيلِ فَاْمْنَعْ لِصَالِحِ
649- كَمَعَ قَصْرِهِ مَعَ سَكْتِهِ مَعَ فَتَحِهِ
- وَ حَقِّقْ بِقَصْرِ عَنْ هِشَامٍ تَمَثَّلَا
وَ أَرْنَا عَنِ الدَّاجُونَ بِالْكَسْرِ نُقْلَا
كَذَاكَ هِشَامٌ بِاخْتِلَافِهِمَا كِلَا
مِنْ دُونَ فَضْلٍ عَنْهُ دَا جُونِ سَهْلَا
عَلَى قَصْرِهِ فِي مَدِّ فَضْلٍ لَيْسَتْ لََا
وَ رَمَلِيْهِمْ مِنْ دُونَ سَكْتِهِمَا أَفْصِلَا
وَ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو وَ عَلَى قَصْرِهِ فَلَا
سِوَى قَصْرِهَا مَعَ فَتْحِ حَمِّ مُوَصِلَا
عَلَى الْوَصْلِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ مُقَلِّلاً
عَلَى قَصْرِهَا وَ الْقَصْرِ فِيهَا مُبْسِماً
وَ مَعَ مَدِّهِ وَ السَّكْتِ فَاْمْنَعُهُ مُسْجَلَا
وَ تَوْسِيطُهَا إِنْ مَدَّ بِالْفَتْحِ مُوَصِلَا

- 650- قَدْ لَابِنِ جُمُهورٍ رَوَاهُ أَبُو الكَرَمِ
651- وَ لَا سَكَتَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ
652- بِهَا إِنَّ يُطْلَنَ وَ اقْصُرْ مَعَ السَّكَتِ
653- كَذَلِكَ مَعَ الإِطْلَاقِ عِنْدَ ابْنِ أَحْمَرَ
654- تَمُدُّ عَنِ الْمُطَوِّعِي فَاتِحِ الْقُرَى
655- وَ يَأْتِي لَهُ قَصْرٌ لَدَى سَكْتِهِ بِأَنَّ
656- وَ عَنْ خَلْفٍ مَعَ تَرْكِهِ السَّكَتِ
657- بِأَنَّ ثُمَّ مَعَ تَكْبِيرِهِ سَاكِتًا عَلَى
658- وَ مَعَ سَكَتٍ غَيْرِ الْمَدِّ فِيهَا
659- وَ مَعَ مَدِّهَا فِي شَيْءٍ اِمْنَعُ
660- وَ مَعَ سَكَتٍ خِلَافٍ عَلَى غَيْرِ
661- وَ مَعَ تَرْكِ سَكَتٍ عَنْهُ زِدْ غَيْرَ
662- وَ لَكِنْ مَعَ التَّكْبِيرِ مَعَ تَرْكِ
663- وَ بِالْخَلْفِ لِلصُّورِي وَ نَقَّاشٍ
664- وَ لَيْسَ لِنَقَّاشٍ عَلَى وَجْهِ مَدِّهِ
665- وَ مَعَ نَصْبِهِ الرَّمْلِيِّ لَمْ يَكْ سَاكِتًا
666- وَ لَمْ يَكُنِ الصُّورِيُّ مَعَهُ مُكَبِّرًا
- وَ لَمْ يُلَفِّ ذَا الإِسْنَادَ الِازْمِيرِ مُوصِلًا
عَلَى قَصْرِهَا النَّقَّاشُ مَا الْمَدُّ أَغْمَلًا
لَدَى الْهَمْزِ كَالصُّورِيِّ كُنْ مُتَعَمِّلًا
وَ مَدُّ وَ وَسَطٌ إِنَّ تَخَصَّ لَهُ وَ لَا
وَ وَسَطٌ لَدَى حَفْصٍ مَعَ السَّكَتِ مُسَجَّلًا
وَ شَيْءٍ وَ مَفْصُولٍ فَقَطْ مُتَقَبِّلًا
وَ مَعَ مَدِّهَا مَعَ شَيْءٍ النَّقْلُ أَهْمَلًا
سِوَى مَدِّهِ فَالنَّقْلُ وَقَفًا تَنْقَلًا
كَشَيْءٍ فَلَا تَكْبِيرَ وَ النَّقْلُ أَبْطَلًا
مَعَ السَّكَتِ فِي الْمَفْصُولِ تُهْدَى وَ تُقْبَلًا
عَلَى مَدِّ شَيْءٍ قَصْرُهَا كَانَ مُهْمَلًا
وَ عِنْدَهُمَا بَاقِي الْوُجُوهِ تَمَازُلًا
فَمَدُّ وَ وَسَطٌ إِذْ مِنَ الْكَامِلِ اغْتِلًا
بِالْإِسْكَانِ فِي يُوحِي وَ رَفِعَكَ يُرْسِلًا
وَ مَعَهُ سِوَى رَمْلِي السَّكَتِ أَهْمَلًا
وَ ذُو الْفَتْحِ لِلْمُطَوِّعِي النَّاصِبِ انْقِلًا
وَ مِنْ دُونِهِ النَّقَّاشُ فِي الرَّفْعِ بَسْمَلًا

من سورة الزخرف إلى الفتح

- 667- جَعَلَ لَكُمْ إِنْ تُدْعِمُنْ لِرُؤُوسِهِمْ
668- وَ لَمَّا عَنِ الْخُلُوفِ قَافِرًا مُخَفِّفًا
669- وَ مَعَ سَكَتٍ مَفْصُولٍ لِخِلَافٍ إِنْ
670- وَ قَفَّ عَنْهُ فِي يَسْتَهْزِؤْنَ مُسَهَّلًا
671- وَ تَوْسِيطِ إِسْرَائِيلَ لِلْأَزْرَقِ
672- وَ لَا مَدَّ فِيهِ حَيْثُ قَلَّتْ مُبْدَلًا
673- نُوقِهِم بِالنُّونِ عَنْهُ وَ عَنْ أَبِي
674- وَ فِي آتِفًا فَاقْصُرْ عَلَى الْخَلْفِ
675- بِكُلِّ وَ لِلدَّاجُونَ كُلٌّ وَ لَمْ يَكُنْ
- فَهَا لَا كَعَمَّهُ هُنَّ لَيْسَ مُحَصِّلًا
بِخَلْفٍ أَتَى وَ اخْتَصَّ بِالْمَدِّ وَ اغْتِلًا
تَوْسِيطُ شَيْئًا وَاقِفًا هُزُوا انْقِلًا
وَ مَعَ مَدِّ لَا أَيْضًا يَكُونُ مُسَهَّلًا
إِذَا أَرَأَيْتُمْ عَنْهُ قَدْ كُنْتَ مُبْدَلًا
لِدَاجُونَ كُرْهَا بِالْخِلَافِ اضْمُمْمَا كِلَا
رَبِيعَةً خَاطِبٌ فِي لِنْتَذِرَ وَ انْقِلًا
أَلْذَهَبْتُمْ اقْصُرْ مَدَّ حَقِّقَ وَ سَهْلًا
لِخُلُوفٍ إِلَّا الْفَضْلُ فِيمَا تَأَصَّلًا

- 676- وَ فَصَّلْ مَعَ النَّسْهِيلِ فِي النَّشْرِ لِذَاجُونَ لَكِنْ فِي الْبَدَائِعِ وَصَلَا
677- وَ مَعَ فَتْحِهِ كُرْهًا بِمَدِّ مُحَقِّقًا وَ مَعَ وَجْهِ ضَمٍّ كُلِّ وَجْهِ تَحَمَّلَا
678- وَ يَفْتَحُ لِلْمُطَوِّعِي شَارِبِينَ شَهْ رَزُورِي وَ زَادَ السَّبْطُ وَ ذَا الرَّاءِ قُلْ كِلَا
679- وَ مَعَ قَصْرِ أَشْرَاطِهَا لِفَتَى الْعَلَا عَلَى الْمَدِّ لِلتَّ عَظِيمٍ لَسْتُ مُقَلِّلًا
680- فَأَنَّى كَتَقَوَاهُمْ وَ لَا تُظْهِرًا إِذَا لَدَى قَوْلٍ وَ اسْتَغْفِرْ لِذُنُوبِكَ تَفْضُلًا
681- وَ تَقْلِيلٍ أَنَّى حَسْبُ فَاْمَنْعُهُ قَاصِرًا وَ أَيْضًا بِحَالِ الْمَدِّ فَاْمَنْعُهُ مُبْدِلًا
682- وَ إِنَّ قَلَّ الدُّورِي تَقَوَاهُمْ فَقَطْ مَعَ الْمَدِّ وَ الْإِظْهَارِ مَا الْهَمْزُ أَبْدَلَا
683- وَ فِي غَيْرِ هَذَا مُطْلَقًا مَعَ فَتْحِهِ فَأَنَّى لَهُمْ إِدْغَامُ رَاءٍ تَوَصَّلَا

من سورة الفتح إلى سورة الملك

- 684- فَأَزَرَهُ أَقْصَرَ مَدَّهُ لِهَشَامِهِمْ وَ فِي النَّشْرِ لِلذَاجُونَ قَصْرٌ تَحَصَّلَا
685- وَ مَعَ مَدِّ كُنْ عَنْهُ غَيْرَ مُكَبَّرٍ وَ مِنْ دُونِهِ مَعَ حَذْفِ حُلُوانٍ بِسْمَلَا
686- وَ فِي بِنْسِ الْأَسْمِ ابْدَأُ بِأَلْ أَوْ فَقَدْ صَحَّحَ الْوَجْهَانِ فِي النَّشْرِ لِلْمَلَا
687- وَ إِذْ دَخَلُوا أَظْهَرُ لِمُطَوِّعِيهِمْ عَلَى يَاءِ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ مُمَيَّلَا
688- عَلَى أَلْفٍ أَدْغَمَ وَ فَاتِحًا أَظْهَرَا عَلَى وَجْهَهَا أَيْضًا وَ لِلْهَمْزِ أَهْمِلَا
689- فَتَى شَنْبُوزٍ فِي أَلْتَنَاهُمْ الْمُسْنِدِ طُرُونَ مَعَ الْأُخْرَى بِصَادٍ تَحَمَّلَا
690- وَ سَيْنُهُمَا أَوْ هَا هُنَا عِنْدَ قُنْبُلٍ وَ عَنْ أَحْقَشٍ بِالْخُلْفِ سَيْنُهُمَا اجْعَلَا
691- وَ وَسِطَ لِنَقَاشٍ وَ حَقِيقٍ وَ فِيهِمَا بِسِينٍ فَصَادٍ صَادٍ هَلْ حَقِصِهِمْ تَلَا
692- وَ لَمْ يُرَ وَ مَعَ سَكْتِ سِوَى آخِرٍ وَ مَا صَادُ خَلَادٍ مَعَ السَّكْتِ أَغْمِلَا
693- وَ مَعَ سِينٍ نَقَاشٍ وَ مَعَ صَادٍ مَعًا لَا تُكَبِّرُ أَوْ مَعَ السَّيْنِ فِي كِلَا
694- لَدَى قُنْبُلٍ مَعَ حَقِصِهِمْ عِنْدَ وَ الْأَخْفَشُ مَعَهَا لَيْسَ إِلَّا مُبَسْمَلَا
695- وَ إِنَّ تُظْهِرًا وَ اصْبِرْ لِدُورِيهِمْ فَلَا تُكَبِّرُ وَ رُوسَ الْآيِ أَيْضًا فَقَلِّلَا
696- مِنْ آيَاتٍ إِنَّ تَقْصُرَ مُوَسَّطَ ثَابِتٍ فِي أَفْرَائِثُمْ عِنْدَ الْإِزْرَقِ سَهْلَا
697- وَ عِنْدَ رُؤَيْسٍ أَظْهَرَ وَ أَنَّهُ فِي الْإِزْبَعِ / أَوْ أَدْغَمَ أَوْ الْأَوَّلِينَ لَا
698- الْأَوَّلِي لَهُ ابْدَأُ مَظْهَرَ الْكُلِّ قَاصِرًا كَذَلِكَ مَعَ إِدْغَامِ يَغْفُوبٍ فَأَفْعَلَا
699- وَ أَوَّلَ يَطْمِئُنُّهُنَّ أَوْ ثَانِيًا عَلَى بِضَمٍّ وَ عَنْهُ الْكَسْرُ نَزْوِيهِ فِي كِلَا
700- وَ ضَمَّهُمَا لِلْيَيْثِ زِدْ وَ هَشَامُهُمْ يَكُونُ فَذَكِّرْ عَنْهُ مَعَ وَجْهِ الْوَلَا
701- وَ رَفَعَا عَلَى التَّائِيثِ حُلُوانٍ زَادَهُ وَ مَعَ وَجْهِ نَصْبٍ وَاقِفًا لَا تُسَهِّلَا

- 702- وَ يَفْصِلُ لِلْخُلُوفِ يُزَوِّي مُشَدَّدًا وَ كَافٍ وَ تَلْخِصُ لِدَاوُونَ ثَقَلًا
703- وَ خُشْبٌ سَكُونُ الشَّيْنِ لِابْنِ وَ مَعَ مَدٍّ لَا مَا أَنْفَقُوا مَا تَسْهَلًا
704- لَدَى خَلْفٍ إِلَّا عَلَى سَكْتِهِ عَلَى عَلَيْنُكُمْ مَعَ الْمُؤْصُولِ تَفْخِيمًا اجْعَلًا
705- لِلْأَزْرِقِ فِي طَلْقَتُمْ وَ فَقَدْ ظَلَمَ عَلَى وَجْهِ تَكْبِيرٍ وَ إِنْ رُقَّقَا كِلَا
706- فَبَسْمِلٍ وَ صِلَ لَا تُبْدِلَ الْهَمْزَ فِي وَ إِنْ رَقَّقْتَ طَلَقْتُمْ صِلَ مُسْهَلًا
707- كَذَا اسْكُتْ مَعَ الْوَجْهَيْنِ يَغْفِرُ لِدُورٍ هِرًا مُبْدِلًا مَدَّ اسْكُتْ وَ بَسْمِلًا
708- وَ إِظْهَارُهُ مَعَ وَجْهِ تَقْلِيلِهِ عَسَى عَنِ الْمَهْدَوِيِّ وَ النَّشْرِ مِنْ عَدِهِ خَلَا
709- وَ قَبْلَ يَتَسَنَّ الْيَا فَأُظْهِرْ أَوْ ادْغَمَ أَحْمَدَ الْبَرِّيِّ مِثْلَ فَتَى الْعَلَا
710- وَ بِالرُّومِ وَ التَّسْهِيلِ قِفَ لِمُسْهَلٍ أَوْ ابْدِلَ بِيَاءٍ سَاكِنٍ فَتُجَبَّأَ

من سورة الملك إلى سورة الإنسان

- 711- وَ قَدْ أَدْعَمَ الرَّمْلِيُّ ثُمَّ ابْنُ أَخْرَمٍ بِخُلْفُهُمَا وَ السَّكْتِ رَمْلِيٍّ أَهْمَلًا
712- وَ أَظْهَرَ لِلْمَطْوَعِيِّ غَيْرُ كَامِلٍ وَ الْإِظْهَارَ لِلصُّورِيِّ فِي النَّشْرِ أَغْفَلًا
713- وَ فِي نُونٍ أَدْعَمَ إِنْ تُكَبِّرَ لِأَزْرِقٍ وَ فِي أَرَأَيْتُمْ بَيْنَ بَيْنٍ فَسْهَلًا
714- وَ أَظْهِرَ عَلَى تَفْخِيمٍ مَضْمُومَةٍ وَ تَكَبَّرَ لثَانٍ قَاصِرَ الْمَدِّ مُبْدِلًا
715- بِأَيْتِكُمْ وَ الْحُكْمَ فِيمَا هُنَا كَمَا تَقَدَّمَ فِي يَسَ عَنْ سَائِرِ الْمَلَا
716- وَ لَكِنَّ نُونَ الْأَضْبَهَانِي لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ الْأَزْمِيرِي بِإِدْغَامِهِ تَلَا
717- وَ أَظْهِرَ فَقَطْ عِنْدَ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَّبَتْ مُمِيلًا وَ مَا أَدْرَاكَ أَبْصَارِهِمْ كِلَا
718- عَلَى وَجْهِ تَكْبِيرٍ وَ أَظْهِرَ وَ عَلَى عَدَمِ التَّكْبِيرِ حَيْثُ تَمِيلًا
719- كَأَدْرَاكَ إِنْ سَمَّيْتَ غَيْرَ مُكَبَّرٍ وَ لَكِنَّ عَلَى هَذَا فَمَطْوَعِي تَلَا
720- بِالْإِظْهَارِ وَ الْوَجْهَانِ عِنْدَ ابْنِ وَ لَيْسَ سِوَى الْإِدْغَامِ فِي غَيْرِ ذَا اغْتَلَا
721- وَ مَالِيَهُ أَدْعَمَ إِنْ نَفَلْتَ كِتَابِيَهُ لَوْرَشٍ وَ أَظْهِرَ حَيْثُ مَا لَسْتَ نَاقِلًا
722- وَ عَنْ أَزْرِقٍ لَا نَقْلَ إِنْ تَفْتَحْنَ سِطًّا أَوْ تُفْخِمَ ذَاتَ ضَمٍّ وَ تَا عَلَا
723- لِنِقَاشِهِمْ فِي يُؤْمِنُونَ وَ بَعْدَهُ وَ قِيلَ مَعَ التَّحْقِيقِ ثَانٍ بِهِ تَلَا
724- وَ مَعَهُ فَبَسْمِلٍ إِنَّهُ لِأَبِي الْعَلَا وَ يَسْأَلُ ضَمَّ ابْنِ الْخُبَابِ وَ عَدَلًا
725- وَ لِلْأَزْرِقِ التَّكْبِيرِ فَاْمَنْعَ مُفْخَمًا سِرَاعًا وَ إِنْ فَخَمْتَهُ وَخَذَهُ فَلَا
726- ثَقُلَ وَ إِنْ فَخَمْتَ مَعَ ذَاتِ ضَمَّةٍ مَعَ السَّكْتِ فَافْتَحْ ثُمَّ فِي الْوَصْلِ قَلِيلًا
727- وَ إِنْ سِرَاعًا لَا يُفْخِمُهُ الَّذِي يُفْخِمُ خَيْرًا عَنْهُ وَفَقَا وَ مُوَصِّلًا
728- وَ يُمْنَى عَلَى تَذْكِيرِهِ لِهَشَامِهِمْ فَمِنْ دُونَ تَكْبِيرٍ لِحُلُوفٍ بِسْمِلًا

سورة الإنسان

- 729- وَ دَاجُونَ لَمْ يَصْرِفْ بِخُلْفٍ وَ مَعَ قَصْرِ حَقْصٍ قِفْ بِقَصْرِ سَلَاسِلًا
730- كَسَكْتٍ وَ مَعَ سَكْتِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَا عَنْهُ حَيْثُ الْكَافِرِينَ تَمَيَّلًا
731- وَ لَا خُلْفَ لِلرَّمْلِيِّ فِي الْوَقْفِ وَ لَا خُلْفَ عَنْ رَوْحٍ مَعَ الْقَصْرِ مُسَجَّلًا
732- وَ قِفْ بِسُكُونِ اللَّامِ إِنْ تَكُ قَارِنًا بِإِدْغَامِهِ مَعَ مَدِّهِ مُتَقَبَّلًا
733- وَ يَخْذِفُهَا فِي وَفْقِهِ ابْنُ مُجَاهِدٍ وَ بِالْخُلْفِ بَزْرٌ مِنْ طَرِيقِهِ أَوَّلًا
734- وَ قَوَارِيرٍ مَعَ إِدْغَامِ رَوْحٍ فَبِالْأَلْفِ وَ فِي الثَّانِ لِلْخُلْوَانِ بِالْخُلْفِ قِفْ بِلَا
735- وَ إِسْكَانُهُ مَعَ قَصْرِهِ مُتَعَيِّنٌ تَشَاوُنٌ فِيهِ الْغَيْبُ مَعَ قَصْرِهِ تَلَا
736- وَ سَمَّى فَقَطُ إِنْ كَانَ يَزْوِي خِطَابَهُ بِهِ خُصَّ تَكْبِيرٌ وَ دَاجُونَ أَهْمَلًا
737- وَ لَا سَكْتٌ لِلنَّقَاشِ مَعَهُ وَ لَمْ لِصُورَتِهِمْ مَعَ غَيْبِهِ مُتَقَبَّلًا
738- وَ لَيْسَ لَهُ التَّكْبِيرُ مَعَهُ وَ لَمْ يَكُنْ لَدَى أَحْقَشٍ عِنْدَ الْخِطَابِ كَذَا وَ لَا
739- مَعَ السَّكْتِ لِلصُّورِيِّ مَعَهُ فَذَا بَدَائِعُ بَرْهَانٍ أَبَانَ وَ أَنْهَلَ

من سورة المرسلات إلى آخر القرآن

- 740- وَ فِي ذِكْرًا إِنْ تُدْغِمَ لِخِلَادِهِمْ فَلَا تَكْبُرُ وَ سَكْتِ الْمَدِّ أَيْضًا فَأَهْمَلًا
741- وَ ذِكْرًا وَ صُبْحًا فِيهِمَا ادْغَمْنِ لَهُ وَ أَظْهَرُهُمَا أَيْضًا وَ ادْغَمْنِ أَوَّلًا
742- وَ عِنْدَ ابْنِ جَمَازٍ بِأَقْتَتِ اقْرَأْ بَوَاوٍ مَعَ التَّخْفِيفِ وَ اهِمَزْ مُتَقَبَّلًا
743- وَ عَنْ أَرْزَقٍ تَفْخِيمٌ مَضْمُومَةٌ غَامِ أَلَمْ تَخْلُقْكُمْ كُنْ مُحْلِلًا
744- بِهِ سَكْتِ حَقْصٍ وَ ابْنِ ذَكْوَانَ كَادِرِيَسٍ مَعَ ابْنِ ذَكْوَانَ فَأَعْقِلًا
745- كَيْعَقُوبَ وَ السُّوسِيَّ مَعَ قَصْرِ كَذَا الْأَصْبَهَانِي ثُمَّ مَعَ تَرْكِهِ فَلَا
746- تَكُنْ مُدْغِمًا لَفْظَ الْمُحَرِّكِ مُسَجَّلًا تَمِلْ فِي قَرَارٍ لِابْنِ ذَكْوَانِهِمْ وَ لَا
747- وَ لَا سَكْتٌ فِي مَاءٍ لِحَمْزَةٍ تَارِكًا وَ لَيْسَ لِخِلَادٍ إِذَا إِنْ تَمَيَّلًا
748- وَ لَا سَكْتٌ أَيْضًا فِي مَكِينٍ لِحَمْزَةٍ وَ هَذَا إِذَا مَا كُنْتَ عَنْهُ مُقْبِلًا
749- وَ لَا هَاءَ عَنْ رَوْحٍ بِوَقْفِ الْمُكْذِّ بَيْنَ مَعَ تَرْكِهِ وَ الْهَاءِ رُؤِيسٌ تَحْمَلًا
750- وَ لَا وَقْفٌ فِي عَمَّةٍ لِيَعْقُوبَ بِلَا هَا الْعَلِيمِي سَعَرَتْ عَنْهُ ثَقِيلًا
751- وَ رَمَلِيَّتُهُمْ بِالْقَصْرِ فِي فَكِيهِينَ وَ نِ الْأَخْرَمِ وَ الدَّاجُونَ خُلْفُهُمَا انْجَلًا

- 752- وَ آنِيَهُ مَعَ عَابِدُونَ وَ عَابِدٌ
753- وَ تَرْفِيقُ مَضْمُومٍ إِرْمٍ مَعَهُ عِنْدَ أَرْ
754- وَ مَا بَعْدَ بَلٍ لَا إِنْ تُخَاطَبُ
755- وَ يَفْتَحُ لِلْمُطَوِّعِي غَيْرِ كَامِلٍ
756- وَ وَزَرَكَ مَعَ تَالِيهِ رَقِيقٌ لِأَزْرَقِ
757- بِمَدَّتِهِ فِي وَجْهِ ابْنِ مُجَاهِدٍ
758- لَدَى أَزْرَقِ وَ الْهَاءِ صِلَ مَنْ يَرَهُ
759- وَ أَبْهَمَ نَشْرَ عَنْهُ مَذْهَبَ كَامِلٍ
760- وَ صِلَهَا لِيَعْقُوبَ عَلَى وَجْهِ
761- لِرَوْجِهِمْ تَكْبِيرُ أَوَّلِ سُورَةِ
762- وَ لِي دِينَ لِلْبَرِّي فَأَفْتَحَ وَ عَنْ
- فَقُلْ عَنِ الْخُلَوَانِ يُرَوِّى مُمَيَّلًا
رَقِ لَا تُكَبِّرُ لَا تَصِلُ لَا تُقَلِّلًا
فَأَظْهَرُ وَ أَدْعَمُ ثُمَّ مَدَّ عَلَى كِلَا
وَ قَدْ خَابَ وَ التَّلْخِصُ أَدْعَمُ مَا تَلَا
عَلَى وَجْهِ تَكْبِيرٍ وَ أَنْ رَأَهُ تَلَا
وَ مَطْلَعٍ مَعَ تَرْفِيقِهِ لَا تُبَسِّمِلًا
رُؤَيْسٍ عَلَى الْإِدْعَامِ لَا رَوْحَ اغْقِلًا
وَ قَدْ قَالَ الْأَزْمِيرِيُّ يُرَوِّيه مُوَصِّلًا
وَ مَا كَانَ مَعَ وَجْهِ اخْتِلَاسٍ مُحْلِلًا
أَرَيْتَ عَلَى تَكْبِيرِ الْأَزْرَقِ سَهْلًا
رَبِيعَةً إِسْكَانَ يُرَادُّ وَ يُجْتَلَا

تنبيه

- 763- وَ قَلَّلَ مِنَ التَّلْخِصِ دَا أَلْيَا
764- عَلَى مَا وَجَدْنَاهُ بِهِ عَكْسَ مَا
765- بِقُصْرِ وَ تَوْسِيطٍ وَ فِي أَلَلِينَ قَدْ
766- وَ يَسْكُتُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ وَ إِنَّهُ
767- وَ أَبْدَلَ هَمْزَ الْوَصْلِ مَدًّا وَ زَادَ
768- أَرَيْتَ وَ هَا أَنْتُمْ وَ قَدْ مَدَّهُ وَ
769- وَ نُونَ بِإِدْعَامِ كَيْسٍ قَدْ رَوَى
770- وَ بِالْخُلْفِ إِجْرَامِي وَ تَنْتَصِرَانِ سَا
771- سِرَاعًا ذِرَاعِيهِ ذِرَاعًا وَ هَكَذَا افْتِرَاءً
772- وَ فَحَّمَ فِي فِرْقٍ وَ الْإِشْرَاقِ مَعَ إِرْمٍ
773- وَ كَبَّرَ كَذَا عَشْرُونَ مَعَ ذَاتِ
774- وَ غَلَّظَ لَأَمَاتٍ سِوَى مَا يَلِي
775- وَ فِيهِ وَجَدْنَا قَوْلَهُ شُرْكَائِي الَّذِ
776- يَكُونُ بِهِ الدَّانِي مُنْقَرِدًا إِذَا
777- فَمِنْ طُرُقِ النَّقَاشِ قَدْ رَوِيَاهُ وَ هُوَ
- سِوَى مَا بِهِ هَا مِنْ رُؤُسٍ تَنْزَلًا
وَ صَاحِبُهُ لَا شَكَّ فِي بَدَلٍ تَلَا
بِقُصْرِ سِوَى شَيْءٍ فَوْسِطٍ فَأَعْقِلًا
لِثَانٍ مِنَ الْهَمْزَيْنِ كَانَ مُسَهَّلًا
لَدَى هَؤُلَاءِ إِنْ وَ الْبَغَا إِنْ وَ سَهْلًا
كِتَابِيهِ إِنْ يَ بِالسُّكُونِ تَعْمَلًا
وَ قَلَّلَ مَعَ هَا يَا وَ هَا تَحْتُ مَيَّلًا
جِرَانٍ كَذَا أَنْ طَهَّرَا وَ كَذَا كِلَا
مِرَاءً عَنْكَ وَزَرَكَ وَ الْوَلَا
عَشِيرَتُكُمْ أَيْضًا كَذَا شَرِّرٍ بِلَا
تَلِي أَلْيَا كَخَيْرِ الرَّازِقِينَ تَعْمَلًا
وَ مَخْيَايَ بِالْإِسْكَانِ وَ الْفَتْحِ كَمَلًا
يَنْ بِحَذْفِ الْهَمْزِ عَنْ أَحْمَدٍ فَلَا
خِلَافًا لِقَوْلِ النَّشْرِ وَ الْحَقُّ يُغْتَلَا
مِنْ غَيْرِ نَشْرِ صَحَّ أَيْضًا تُقْبَلَا

خاتمة نسال الله حسنهما

- 778- وَ مِنْ نَشْرَحِ التَّكْبِيرُ لِابْنِ كَثِيرِهِمْ
779- رَوَى الِهْمْدَانِي ثُمَّ مِنْ آخِرِ
780- وَ لِلِهْمْدَانِي ثُمَّ لِلِهْدَلِي مَعًا
781- وَ لِابْنِ كَثِيرٍ زِدْ مِنْ أَوَّلِ وَ
782- لَدَى خَتْمِهِ وَ الْبَعْضُ زَادَ لِقُنْبُلِ
783- كَمَا عَنْهُ يَرْوِيهِ لَنَا عَبْدُ وَاحِدٍ
784- وَ فِي ذِي الْفَصَالِ وَ اتِّصَالِ لِحَمْزَةٍ
785- وَ وَجْهَانِ فِي كَالِهِ اغْلَمْ إِنْ تَقِفْ
786- وَ هَذَا مِنَ الْمِصْبَاحِ ثُمَّ اسْكُتْ
787- وَ فِيهَا وَ مَدِّ الْفَصْلِ فَاسْكُتْ وَ
788- وَ فِي أَلْ مَعَ الْمَفْصُولِ مَعَ شَيْءٍ
789- لِحَمْزَةٍ أَوْ تَحْقِيقِ خَلَادٍ اَطْلِقْنَا
790- لَدَى حَمْزَةٍ مِنْ كَامِلِ الْهْدَلِي وَ
791- وَ فِي رَعْدٍ نَلْ تَمْ نَظْمًا وَ لَمْ أَزَلْ
792- دَعَوْتُكَ يَا رَبَّ الْوَرَى بِهِمَا
793- لِعَبْدٍ تَسْمَى بِاسْمِ خَيْرٍ وَسِيلَةٍ
794- وَ أَكْبَرَ رِضْوَانٍ وَ أَوْسَعَ رَحْمَةٍ
795- وَ حَقِّقْ رَجَانًا بِالْحَبِيبِ وَ آلِهِ
796- وَ صَلِّ وَ سَلِّمْ سَيِّدِي كُلَّ لَمْحَةٍ
797- وَ آلٍ وَ أَصْحَابِ كِرَامٍ وَ إِنِّي
- وَ سُوسِيهِمْ عَنْ بَعْضِهِمْ وَ عَنِ الْمَلَا
لِكُلِّ مِنَ الْمِصْبَاحِ مَعَ كَامِلِ حَلَا
لَدِيهِمْ جَمِيعًا أَوَّلِ الْكُلِّ وَصِلَا
وَ مِنْ قَبْلُ زَادَ ابْنُ الْخُبَابِ فَهَيْلَا
وَ مِنْ بَعْدُ عِنْدَ ابْنِ الْخُبَابِ فَحَمْدَلَا
وَ ذَا مِنْ أَلَمْ أَوْ مِنْ فَحَدَّثَ تَنَقَّلَا
سَوَى حَرْفِ مَدٍّ فَاسْكُتْ مُتَقَبِّلَا
وَ فِي نَحْوِ مِنْ أَجْرِ فَبَالَنْ قُلْ نُقْلَا
وَ شَيْءٍ مَعَ الْمَفْصُولِ عِنْدَ أَبِي الْعَلَا
بِتَسْهِيلِ هَمْزِ كَيْفَ مَا قَدْ تَنَزَّلَا
وَ فِي غَيْرِ مَدٍّ ثُمَّ فِي الْكُلِّ مُسْجَلَا
وَ سَهْلٌ مِنَ الْمَفْصُولِ مَا سَاكِنًا تَلَا
هُدَيْنَا الَّذِي رُْمْنَاهُ حَتَّى تَكْمَلَا
بِسِبْطِي خِتَامِ الْأَنْبِيَا مُتَوَسِّلَا
وَ بِالْخَيْرِ فَافْتَحْ رَبِّ وَ اخْتِمِ تَفْضُلَا
وَ بِالْمُتَوَلِّي قَدْ تَشَهَّرَ فِي الْمَلَا
عَلَى شَيْخِنَا الدُّرِيِّ التَّهَامِيِّ أَرْسَلَا
فَأَنْتَ الَّذِي تُرْجَى وَ تُعْطَى الْمُؤْمَلَا
عَلَى الْمُصْطَفَى الْمُهْدَى إِلَى النَّاسِ
حَمَدْتُ إِلَهًا كَافِيًا مَنْ تَوَكَّلَا